HCSR
The Human and the City for Social Research

مبدأ الإنصاف
وآلية تطبيق ضريبة الكربون

مبدأ الإنصاف وآلية تطبيق ضريبة الكربون

صادر عن الانسان والمدينة للأبحاث الانسانية والاجتماعية ٢٠٢١
الحقوق محفوظة بموجب رخصة المشاع الابداعي: نسب المصنف غير تجاري
-منع الاشتقاق / الاصدارة ٤,٠

مقدمة

تثير العلاقة بين التنمية والبيئة أزمة عالمية في الآونة الأخيرة وخاصة ما أفرزه التقدم الصناعي من تدهور بيئي على جميع المستويات الاقتصادية والاجتماعية، حتى تفاقمت هذه الأزمات وأصبحت تهدد شعوبًا ودولًا بأكملها. وقد لاقت موضوعات التدهور البيئي وأثار التغيرات المناخية خلال الثلاثون عامًا الأخيرة اهتمامًا متزايداً بالقانون الدولي وعلى مستوي المنظمات الدولية المعنية والمستوي المحلي.

وساهمت التغيرات المناخية في تفاقم معدلات الفقر والإضرار بالنمو الاقتصادي للدول النامية والتدهور البيئي الناتج عن التغيرات المناخية، إذ تعتبر الدول النامية والفقيرة هي الأكثر عرضة لتبعات ارتفاع درجات الحرارة والأقل قدرة للوصول إلى الموارد الطبيعية والوسائل التكنولوجية لمقاومة آثار التغيرات المناخية والتكيف معها، وتعد المناطق الأكثر فقراً والتجمعات التي يسكنها أقليات عرقية هم الأكثر تعرضًا للتلوث وأثار التغيرات المناخية، و أصبحت العواصف والفيضانات وحرائق الغابات تؤثر بشكل مباشر على الفقراء والفئات المهمشة، مما يسبب زيادة بمعدلات نزوح السكان في العقود القادمة، وقد أشار تقرير التنمية البشرية للأمم المتحدة ٢٠٠٧-٢٠٠٨ أن ارتفاع مستوي سطح البحر نتيجة ارتفاع درجات الحرارة سيؤدى إلى نزوح أكثر من ٣٣٠مليون شخص في دول جنوب وجنوب شرق أسيا وأفريقيا وأمريكا الجنوبية، كما أنه سيتعرض ما بين ٢٢٠-٤٠٠مليون شخص بأمراض كالملاريا [١].

وتهدف الورقة البحثية إلى دراسة مفهوم مبدأ الإنصاف والمسئولية المشتركة والمتباينة وكيفية استجابة المجتمع الدولي لمبادئ المساواة وتوزيع الأعباء والمنافع المرتبطة بالتغيرات المناخية بين دول الشمال المتقدم النمو ودول الجنوب النامي، ودراسة الاتفاقيات والمعاهدات الدولية التي حددت آليات والتزامات الدول في مواجهة أسباب التغيرات المناخية عن طريق الحد والتقليل من آثارها بتطبيق منظومات ضرائب الكربون ومشروعات آليات التنمية النظيفة في الدول المتقدمة والنامية على السواء، ثم ننتقل إلى دراسة ضريبه الكربون ومدي إيجابيتها لتفادي بعض الاثار المدمرة للتغير المناخي. والحفاظ على معدلات منخفضة من انبعاثات الغازات الدفيئة. وحاجة الدولة المصرية لتطبيق منظومة ضريبة الكربون بهدف الحد من آثار التغيرات المناخية، وتقييم الإجراءات والتدابير التي ستتخذها الحكومة المصرية لمواجهة تغير المناخ عن طريق تقرير المساهمات الوطنية من حيث تطبيق وسائل التخفيف من مصادر انبعاثات الغازات الدفيئة وكيفية التكيف مع تأثيرات التغيرات المناخية.

-وتعتمد الورقة البحثية على المنهج الوصفي بهدف دراسة مفهوم مبدأ الإنصاف والمسئولية المشتركة والمتباينة وكيفية استجابة المجتمع الدولي لمبادئ المساواة، ودراسة الاتفاقيات والمعاهدات الدولية التي حددت آليات مواجهة أسباب التغيرات المناخية عن طريق مشروعات تسعير الكربون ومشروعات آليات التنمية النظيفة، والإجراءات والتدابير التي يجب على الدولة المصرية الأخذ بها لمحاولة تجنب آثار التغيرات المناخية على الدولة والمواطنين.

١- تقرير التنمية البشرية (التضامن الانساني في عالم منقسم) ٢٠٠٧-٢٠٠٨، مرجع سبق ذكره، ٢٠٠٨، ص٨

أولًا: مبدأ الإنصاف والمسئولية المشتركة والمتباينة:

الإنصاف لغوياً:

يعرف الإنصاف بأنه العدالة الطبيعية أو النزاهة، وبعبارة أخرى فإنه يعني استيفاء الطرف المظلوم حقه وإزالة أي ظلم عنه[٢] .

المفهوم:

يأخذ تعبير الانصاف equity التي يوصف أيضاً بالعدالة، وينشد أعلى مراتب العدل، والعدل مرادف لكلمة الحق، لكنه يعرض في اغلب الأحيان كأنه متميز عنه بل وأسمى من الحق. ومفهومي العدالة والانصاف مترابطان بإحكام لدرجة يمكن استخدامهما اليوم بشكل متبادل. مع ذلك هناك فهم متميز للمصطلحين. إذا كان مفهوم العدالة يُستعمل بالإشارة الى مستوى الصواب، نجد الإنصاف يُستخدم عادة ليشير الى القدرة على الحكم دون تأثير لشعور المرء او مصالحه. الإنصاف استخدم ايضا للإشارة الى المقدرة على عمل أحكام قضائية ليست مفرطة في العمومية وانما لحالات محددة وملموسة. فعندما يختلف الناس حول ايمانهم بما يجب ان يعطى، او عندما يختلفون على القرارات التي يجب ان تتخذ حول كيفية توزيع المنافع والأعباء بين مجموعة من الناس، فان اسئلة العدالة والانصاف ستبرز حتماً. في الحقيقة، معظم الأخلاق اليوم تؤمن بفكرة ان لا فائدة من الحديث عن العدالة والانصاف ان لم يكن حول التصادم في المصالح الذي ينجم عن ندرة السلع والخدمات وحول لمنْ الاولوية باستلام تلك السلع والمنافع. عندما تبرز مثل هذه الصراعات في المجتمع، سنحتاج الى مبادئ للعدالة يقبل بها الجميع كمستويات معقولة ومنصفة لتقرير ما يستحقه الناس.

لكن القول ان العدالة هي إعطاء كل فرد ما يستحق لن يحل المشكلة. كيف نقرر ما يستحقه الناس؟ أي معيار وأي مبادئ يجب ان نستعمل لتقرير مقدار الحق لهذا او لذاك؟

والمبدأ الأساسي للعدالة هو ذلك المبدأ الذي صيغ لأول مره من قبل ارسطو قبل الفين سنة وتقبلته المجتمعات آنذاك على نطاق واسع وهو «يجب التعامل مع المتساوين على قدم المساواة وغير المتساوين بلا مساواة». في شكله المعاصر، هذا المبدأ يعبر عنه احيانا كالتالي: «الافراد يجب معاملتهم بنفس الطريقة، مالم يختلفوا بطرق ملائمة من حيث الموقف الذي يشتركون فيه».

٢- معجم لسان العرب، مصدر (ن ص ف) ، الجزء ٩ صفحة ٣٣٢
https://tinyurl.com/4jp7xyvk

الأنواع المختلفة للعدالة

العدالة التوزيعية:

تشير الى الطريقة العادلة التي تُوزع بها المنافع والاعباء بين اعضاء المجتمع. عندما توزع مؤسسات المجتمع المنافع والأعباء بطريقة غير عادلة، سيكون هناك افتراض قوي بأن تلك المؤسسات يجب تغييرها.

ويشير الفيلسوف جون رولس بنظريته عن العدالة ان استقرار المجتمع او أي جماعة، يعتمد على مدى شعور افراد المجتمع بالتعامل العادل. عندما يشعر افراد المجتمع انهم عرضة لتعامل غير متكافئ، فذلك يعني الاخلال بقواعد الاستقرار الاجتماعي والتأسيس لأجواء من الاضطراب والصراعات. ان أعضاء الجماعة، كما يقول رولس يعتمدون على بعضهم وهم سوف يحافظون على وحدتهم الاجتماعية فقط عندما تكون مؤسساتهم عادلة. كذلك. ولا يشمل المصطلح الإنصاف بين أبناء الجيل الواحد فقط، وانما أيضاً الإنصاف بين الأجيال الحالية والقادمة. وهو ما شارت إليه منظمة الأغذية والزراعة (الفاو) في تعريفها:

فالإنصاف بين أبناء الجيل الواحد: هو المبدأ الذي تشارك بموجبه جميع قطاعات المجتمع مشاركة منصفة في التكاليف والمنافع لتحقيق التنمية المستدامة، وأما الإنصاف بين الأجيال: فهو المبدأ الذي بموجبه يقوم كل جيل على حدة باستغلال مخزون الموارد الطبيعية والحفاظ عليه (فيما يتعلق بالتنوع وقدرته على الاستيعاب) على نحو لا يضر بحق الأجيال القادمة. [٣]

النوع الثاني **هو العدالة الجزائية او التصحيحية:** العدالة الجزائية تشير الى المدى الذي تكون فيه العقوبة عادلة ومنصفة. العقوبات تعتبر عادلة حين تأخذ بالاعتبار معايير ملائمة مثل خطورة الجريمة ونية المجرم، واستبعاد المعايير غير الملائمة مثل العرق.

النوع الثالث من العدالة **هو العدالة التعويضية:** وهي تشير الى المقدار الذي يُعوّض فيه الناس بأنصاف عن الأذى الذي حصل لهم بسبب الآخرين. هذا النوع من العدالة هو السائد في الحوارات حول الأضرار التي تصيب صحة العمال في مناجم الفحم أو السكان المجاورين لمصانع الاسمنت. فأن من الانصاف والعدالة أن يعوض مالكي المنجم او شركة الاسمنت العمال/ السكان الذين تضررت صحتهم.

٣- تعريف منظمة الاغذية والزراعة(الفاو) الأمم المتحدة ش
https://tinyurl.com/54m95b97

الإنصاف والتغير المناخي:

تاريخيًا:

أن مبدأ المسؤولية المشتركة والمتباينة يعد من أحد أهم مبادئ القانون الدولي العام، فيمكن بلورته كإطار قانوني لإعادة توزيع الثروة على أساس الاثراء الغير المشروع من جانب دول الشمال، فهو يدعو الدول المتقدمة إلى تحمل مسؤوليتها التاريخية في التدهور البيئي في العالم ومراعاة الظروف الخاصة بالدول النامية.

ويمكن التعبير عن هذا المبدأ بعبارات أكثر وضحاً « أن التزامات الدول النامية بموجب الاتفاقية الاطارية لا تنفذ من جانبها بفاعلية إلا بتنفيذ الدول المتقدمة التزاماتها فاعلية فيما يخص نقل تكنولوجيا الخضراء وتحمل تكلفة الموارد المالية لبرامج التكيف والتخفيف بالدول النامية، وان التنمية الاقتصادية والاجتماعية والقضاء على الفقر بدول الجنوب لها الاولوية.

وتم إقرار هذا المبدأ بقمة ريو دي جانيرو عام ١٩٩٢ بالالتزام السابع من المادة الرابعة بالاتفاقية الاطارية لتغير المناخ وبالرغم من انه يمثل أحد التحولات الهامة لتحقيق العدالة المناخية بين شعوب الشمال وشعوب الجنوب، إلا انه ثار حول تفسيره العديد من النقاشات والخلافات بين طرفي المبدأ. حيث حاولت الدول المتقدمة التنصل من مسؤوليتها والتزاماتها الدولية. وهو ما عبرت عنه الولايات المتحدة الامريكية بمؤتمر ريو دي جانيرو عام ١٩٩٢ باعتبارها ان هذا المبدأ لا يعني إطلاقًا اعتراف بوجود التزامات دولية على عاتقها. وبالرغم من التحفظ الامريكي فقد سلط المبدأ الضوء على المسؤولية التاريخية للدول المتقدمة في التدهور البيئي لكوكب الأرض فقد حققت الرفاهية والثراء على حساب البيئة وشعوب دول الجنوب.

-وبالرغم من ان المبدأ وضع أساسه بالاتفاقية الاطارية لتغير المناخ ١٩٩٢ إلا ان صياغته بهذه الصورة قد مر بالعديد من النقاشات والمؤتمرات والتلكؤ من جانب دول الشمال ومحاولة فرضه واقراره من دول الجنوب ونحاول هنا تتبع المسار التاريخي من خلال الاتفاقات الدولية المعنية بتغير المناخ:

فقد بدأ المجتمع الدولي في أواخر ستينات القرن الماضي بملاحظة عواقب ونتائج التغيرات المناخية نتيجة للتنمية الصناعية الهائلة التي تمت في دول شمال العالم، مما حذا بالعديد من الدول إلى الدعوة لعقد مؤتمرات لمناقشة عواقب تلك التنمية على البيئة والإنسان. ووضع قواعد لمكافحة مصادر التلوث ومحاولة حل عواقبها وأضرارها.

وتم عقد أول مؤتمر في مدينة ستوكهولم بالسويد في عام ١٩٧٢. والذي مثل أول استعراض دقيق للاهتمام البشري بالبيئة ومحاولة الحفاظ على البيئة الطبيعية والبشرية، وما تلاه من وضع أول اتفاقية دولية بشأن حماية البيئة البشرية وإنشاء برنامج الأمم المتحدة للبيئة كوكالة متخصصة لمتابعة الشئون البيئية، بهدف وضع الخطط والاستراتيجيات والتنسيق بين مختلف الدول لمواجهة قضايا البيئة العالمية.

ثم وضع الاتفاقية الإطارية للأمم المتحدة بشأن تغير المناخ في مؤتمر قمة الارض-ريو دي جانيرو١٩٩٢- والتي شملت الإجراءات والسياسات والتدابير التي من المفترض على الدول اتخاذها لمكافحة ارتفاع درجات الحرارة وتقليل مصادر الغازات الدفيئة المسببة للاحتباس الحراري والحفاظ على الغابات والبيئة البرية والمائية من التدهور، وقد تم وضع بروتوكول كيوتو ١٩٩٧ كمكمل للاتفاقية الإطارية للأمم المتحدة بشأن تغير المناخ بهدف وضع الآليات والاستراتيجيات لتقليل الاحتباس الحراري و تخفيض انبعاثات الغازات الدفيئة بنسبة ٥٪ عن عام ١٩٩٠ [٤]، بالإضافة إلى وضع أسس وآليات مشروعات التنمية النظيفة والإتجار بالكربون بين الدول وبعضها، إلا إن عدم المساواة في تطبيق إجراءات تقليل انبعاثات الغازات الدفيئة بين الدول المتقدمة والدول النامية وانسحاب الدول ذات الانبعاثات الكبرى من بروتوكول كيوتو ١٩٩٧ مثل الولايات المتحدة، أدي إلى توجه العديد من دول العالم إلى وضع اتفاقية جديدة-اتفاقية باريس للمناخ٢٠١٥- بهدف وضع آليات للحد من زيادة معدل درجة الحرارة عالمياً في حدود ١,٥ درجة مئوية ولتوسع في تطبيق منظومة ضريبة الكربون، بالإضافة إلى تقديم كل الدول الأطراف في الاتفاقية وثيقة مساهمات وطنية تلتزم بتنفيذها خلال مدة معنية، كما اعطت كل دولة حق تقرير المسئوليات والآليات التي تراها مناسبة لنفسها بناءً على القدرات والظروف الوطنية، مما أعطى تلك الاتفاقية موافقة كبيرة من كافة الدول، إذ وقعت عليها ١٩٥ دولة آنذاك ووصلت بحلول عام ٢٠٢١ إلى ٢٠٠ دولة.[٥]

١-مؤتمر الأمم المتحدة بشأن البيئة البشرية-مؤتمر ستوكهولم (٥-١٦يونيو١٩٧٢):

نشأت الفكرة الرئيسية للمؤتمر من منظمة اليونسكو التابعة للأمم المتحدة بخصوص الحفاظ على البيئة البشرية، بهدف صياغة إعلان عالمي بشأن حماية البيئة البشرية يمثل مجموعة من المبادئ الأساسية للحفاظ على البيئة ومحاولة تحسينها ومعالجة الخلل الناتج عن التغيرات المناخية جراء الأنشطة الصناعية التي تقوم بها دول العالم.[٦]

المبادئ الأساسية للاتفاقية: عقد المؤتمر في مدينة ستوكهولم بالسويد في الفترة ما بين (٥-١٦يونيو١٩٧٢) حيث مثله ١١٣ دولة على مستوي العالم، وقد نتج عنه مجموعة من المبادئ وصلت إلى ٢٦مبدأ متعلقة بملائمة ظروف الحياة للإنسان وضرورة استغلال الثروات الطبيعية وفقًا للتخطيط والإدارة الرشيدة، كما تناولت أيضًا مبادئ حق التنمية الاقتصادية والاجتماعية للبلدان النامية والقواعد الخاصة بالتعاون الدولي في المحافظة على البيئة.[٧]

٤- بروتوكول كيوتو الملحق باتفاقية الامم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ،١٩٩٧، تاريخ التوقيع١٥\٣\١٩٩٩، وتاريخ التصديق ١٢\١\٢٠٠٥

٥- اتفاقية باريس للمناخ ، الامم المتحدة ٢٠١٥، تاريخ التوقيع٢٢\٤\٢٠١٦ ،مادة ٢ https://tinyurl.com/48uftmjm

٦- هاندل،غونتر(إعلان مؤتمر الامم المتحدة بشأن البيئة البشرية-إعلان استكهولم١٩٧٢) بحث منشور،مكتبة القوانين الدولية للأمم المتحدة - ٢٠١٢ https://tinyurl.com/yfd43kgl Accessed:20-6-2021

٧- بروتوكول كيوتو الملحق باتفاقية الامم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ،١٩٩٧ (مرجع سبق ذكره)

التحفظات على الاتفاقية: كشف مؤتمر ستوكهولم ١٩٧٢ عن التباين الكبير بين وجهات النظر بين دول الشمال الغنية ودول الجنوب الفقيرة، إذ عارضت الدول النامية في البداية فكرة تقديم المعلومات عن كافة المشروعات التنموية التي تقوم بها الدول النامية، نظرا لمساسه بسيادتها، ورأت أنه يمكن استخدامه كذريعة لوقف مشروعات التنمية في الدول النامية بحجة الإضرار بالبيئة[٨]، ولذلك ضمت الاتفاقية في مادتها رقم ٢٠ و٢١ حق الدول النامية في البحث العلمي والتطوير بهدف حل المشاكل البيئة، وحق الدول النامية في استغلال مواردها الخاصة وفقًا لسياستها الوطنية البيئية بما لا يسبب ضرراً للبيئة، كما أن تبادل المعلومات بين الدول وبعضها لا يمنع المشروعات الوطنية للدول النامية، طالما لا يتسبب بأي أضرار بيئية داخل الحدود الوطنية أو الدول المجاورة.[٩]

وعلى الرغم من عدم مناقشة اتفاقية ستوكهولم ١٩٧٢ لمبدأ الإنصاف والمسئولية المشتركة بين الدول بشأن مصادر تلوث البيئة، إلا أنها وضعت مجموعة من المبادئ والقواعد المهمة للمحافظة على البيئة بكل أشكالها البرية والبحرية وإدارتها إدارة رشيدة بناءً على تخطيط يعتمد على استغلال الموارد الاستغلال الأمثل وبما لا يضر مع حقوق الأجيال القادمة ولا يؤدى إلى تدمير البيئة، كما ساهمت الاتفاقية بصورة كبيرة في تحديد المفاهيم الأولية للاستدامة البيئية والاهتمام بوضع الحلول للمشاكل البيئية المتراكمة عبر عقود.[١٠]

-وقد ظهرت العديد من الأهداف المتضاربة للدول الأطراف في الاتفاقية نتيجة اختلاف الأدوات التي وضعتها في تطبيق مبادئ الاتفاقية بين دول الشمال والجنوب للموازنة بين انبعاثات الغازات الدفيئة والاحتباس الحراري وسياسات التنمية الصناعية، إذ إن الدول المتقدمة تطالب بضرورة حدوث موازنة بين التنمية والبيئة معًا، وأن التنمية ليست حق وإنما هدف تسعى إليه الدول النامية، بينما ترى الدول النامية أن التنمية حق تسعى إليه أولًا، وأن التنمية هي الحل الوحيد القادر على حل مشاكل الشعوب الفقيرة بما فيها المشاكل الاجتماعية والاقتصادية.

ورأت الدول النامية أن نزع هذا الحق منها وعدم إعطاءهم فرصة اللحاق بركب التنمية الاقتصادية مثل دول الشمال، مما سيعزز من سيطرة دول الشمال على الموارد الاقتصادية والتنمية الصناعية والتقليل من فرص دول الجنوب في اللحاق بركب التنمية، كما أن للدول المتقدمة السبق التاريخي في التصنيع والإضرار بالغلاف الجوي، لذلك يجب عليها تحمل الجزء الأكبر عن توليد تلك الانبعاثات والغازات الدفيئة والمساهمة العلمية والتكنولوجية الأكبر في مواجهة آثار تلك التغيرات المناخية.[١١]

٨- فارس، عليوي، مبدأ المسئولية المشتركة والمتباينة في القانون الدولي للبيئة، رسالة دكتوراه،قسم الحقوق،كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة محمد سطيف،٢٠٢٠،ص٥٠:ص٥١

٩- انظر المادة رقم ٢٠و ٢١ من علان مؤتمر الامم المتحدة بشأن البيئة البشرية-إعلان استكهولم١٩٧٢، ص٥
https://digitallibrary.un.org/record/523249?ln=en

١٠- هاندل،غونتر(إعلان مؤتمر الامم المتحدة بشأن البيئة البشرية-إعلان استكهولم١٩٧٢)بحث منشورمكتبة القوانين الدولية للأمم المتحدة (مرجع سبق ذكره) ص٢

١١- فارس، عليوي، مبدأ المسئولية المشتركة والمتباينة في القانون الدولي للبيئة، رسالة دكتوراه،قسم الحقوق،كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة محمد سطيف،٢٠٢٠،ص٥٠:ص٥٢

٢-الاتفاقية الإطارية للأمم المتحدة بشأن تغير المناخ (مؤتمر الأرض-ريو دي جانيرو ١٩٩٢):

الإطار العام للاتفاقية: نتيجة للخلاف بين دول الشمال المتقدمة ودول الجنوب النامية وبناءً على مناقشات ومداولات على مدار عشرون عامًا متواصلة بعد اتفاقية ستوكهولم١٩٧٢ عقد مؤتمر الأرض- ريو دي جانيرو ١٩٩٢- في مدينة ريو دي جانيرو بالبرازيل، حيث توصلت العديد من دول العالم إلى اتفاقية إطارية شاملة خاصة بالتغير المناخي وتحديد القواعد العامة لمسئولية دول العالم على التلوث الذي حدث على مدار قرنين متتالين، بالإضافة إلى وضع القواعد والأهداف العامة التي تساهم في تقليل مصادر الغازات الدفيئة ومحاولة الحفاظ على تركيز الغازات الدفيئة في الغلاف الجوي بالشكل الذي يحول دون حدوث تغيرات خطيرة في النظام المناخي العالمي، وتسمح للمضي قدمًا في التنمية الاقتصادية على نحو مستدام.[١٢]

مبادئ الاتفاقية: وقد وضعت المادة الثالثة من الاتفاقية الاطارية والتي يشار لها بمادة "الانصاف" خمس مبادئ لكيفية تطبيق العدالة المناخية بين الدول، وألقت الضوء على المسئولية التاريخية للدول المتقدمة التي استطاعت أن تحقق التنمية الاقتصادية والاجتماعية على حساب البيئة، وضرورة قيام الدول المتقدمة بمسئوليتها تجاه الدول النامية بضرورة إعادة توزيع الثروة بما يتوافق مع الجهود الدولية لحماية البيئة.

•ومن أهم هذه المبادئ **مبدأ المسئولية المشتركة والمتباينة** بالبند الأول، إذ نص على أن "تحمي الأطراف النظام المناخي لمنفعة أجيال البشرية الحاضرة والمقبلة، على أساس الإنصاف وفقًا لمسئوليتها المشتركة وان كانت متباينة وقدرات كل منها"، والذي يدعو الدول المتقدمة إلى تحمل المسئولية التاريخية والاقتصادية للتدهور البيئي الذي حدث خلال النصف الثاني من القرن العشرين.[١٣]

ويتشكل هذا المبدأ من عنصرين هما:

-**مبدأ المسئولية المشتركة:** هو أن كل الدول عليها مسئولية في تحقيق المصلحة العامة لكافة شعوب ودول العالم.

-**مبدأ المسئولية المتباينة:** يعني أن على كل دولة أن تتحمل مسئولية تجاه التدهور البيئي القائم حسب القدرة الاقتصادية والاجتماعية والقدرة على تحمل التكاليف، إذ إن الدول المتقدمة عليها مسئولية أكبر من مسئولية الدول النامية نتيجة القدرة الاقتصادية التي تمتلكها والتي تمكنها من تقديم الحلول والإمكانات للدول النامية، ويهدف هذا الهدف إلى تحقيق مشاركة فعالة ومتكاملة سواء من الدول النامية أو المتقدمة، بما يضمن توفير الحلول العادلة للبيئة وبما يضمن المشاركة الفعالة للثروات الطبيعية في البيئة.[١٤] وبالرغم من هذا المبدأ أقر بمسؤولية الدول المتقدمة عن التغير المناخي إلا انه في الوقت ذاته حمل الدول النامية بالتزامات بيئية مشددة من شأنه أن يترتب عليها تكاليف اجتماعية واقتصادية باهظة.

١٢- اتفاقية الامم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ-المادة الثانية -١٩٩٢، الامم المتحدة، تاريخ توقيع جمهورية مصر العربية عليها ١٩٩٢\٦\٩، وتاريخ التصديق ١٩٩٤\١٢\٥

https://tinyurl.com/48uftmjm

١٣- أنظر المادة الثالثة، بند ١ ، ص٤، من اتفاقية الامم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ-المادة الثانية -١٩٩٢

١٤- انظر المادة الثالثة، بند ٢ ، ص٥ ، اتفاقية الامم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ-المادة الثانية -١٩٩٢

-ووجود هذا التباين في المسؤولية لتحقيق هدف أساسي وهو مشاركة كافة الدول سواء نامية أو متقدمة في مختلف الجهود الدولية لحماية البيئة بشكل يضمن العدالة بينهما والحيلولة دون تفاقم مشكلات بيئية أكبر؛

•ونص **المبدأ الثالث** بالبند الثالث بالمادة الثالثة على «ضرورة اتخاذ التدابير الاستباقية لأسباب تغير المناخ، وضرورة الأخذ في الاعتبار أن السياسات والتدابير المتعلقة بمعالجة تغير المناخ التي تتسم بفعالية الكفاءة وقلة التكلفة حتى تكون محفزة لكافة الدول النامية والمتقدمة للمضي والمشاركة فيها؛[١٥]

•ونص **المبدءان الرابع والخامس** من المادة الثالثة حق الدول في التنمية المستدامة وضرورة اتخاذ الدول التدابير التي تتكامل مع برامج المساهمات الوطنية والتنمية الاقتصادية، مع مراعاة مواجهة آثار التغيرات المناخية والتدابير المتخذة بناءً على امكانيات كل دولة.[١٦]

الالتزامات على الدول الأطراف بالاتفاقية: فرقت الاتفاقية بين نوعين من الالتزامات لأطرافها: [١٧]

أولاً: التزامات واقعة على جميع الأطراف من أهمها:

-وضع قوائم وطنية لحصر مصادر انبعاثات الغازات الدفيئة التي لا يحكمها بروتكول مونتريال وإزالة تلك المصادر؛

-إعداد برامج وطنية وحيثما يكون ذلك ملائماً، تتضمن تدابير للتخفيف من مصادر الغازات الدفيئة التي لا يحكمها برتوكول مونتريال وازالة هذه الانبعاثات. ووضع تدابير للتكيف مع تغير المناخ وتنفيذ تلك البرامج؛

- العمل والتعاون على تطوير وتطبيق ونشر ونقل التكنولوجيا والممارسات والعمليات التي تكبح أو تخفض أو تمنع الانبعاثات البشرية المصدر من غازات الدفيئة التي لا يحكمها بروتوكول مونتريال، بما في ذلك قطاعات الطاقة والنقل والصناعة والزراعة والحراجة وإدارة النفايات.

-يتوقف مدى تنفيذ البلدان النامية بفعالية لالتزاماتها بموجب الاتفاقية على فعالية تنفيذ البلدان المتقدمة لالتزاماتها بموجب الاتفاقية فيما يتعلق بالموارد المالية ونقل التكنولوجيا، ويأخذ بعين الاعتبار تماماً أن التنمية الاقتصادية والاجتماعية والقضاء على الفقر هما الأولويات الأولى والغالبة للبلدان النامية. « **تمييز للدول النامية**»

١٥- انظر المادة الثالثة،بند٣، ص٥، اتفاقية الامم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ-المادة الثانية -١٩٩٢

١٦- النظر المادة الثالثة،بند٤، ٥، ص٥، اتفاقية الامم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ-المادة الثانية -١٩٩٢

١٧- انظر المادة الرابعة ، ص٥، ص٦، اتفاقية الامم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ-المادة الثانية -١٩٩٢

ثانياً: التزامات واقعة على الدول المتقدمة:

-تقوم البلدان المتقدمة بتوفير موارد مالية جديدة وإضافية لتغطية التكاليف الكاملة المتفق عليها التي تتكبدها البلدان النامية الأطراف في الامتثال لالتزاماتها بموجب الاتفاقية. وتقوم تلك البلدان أيضاً بتوفير الموارد المالية، بما في ذلك موارد لنقل التكنولوجيا، اللازمة للبلدان النامية الأطراف لتغطية التكاليف الإضافية الكاملة المتفق عليها لتنفيذ التدابير المشمولة والتي يتفق عليها بين البلد النامي والكيان الدولي أو الكيانات الدولية. ويراعى في تنفيذ هذه الالتزامات الحاجة إلى توفير عنصري الكفاية والقابلية للتنبؤ في تدفق الأموال وأهمية التقاسم المناسب للأعباء فيما بين البلدان المتقدمة النمو؛

-تقوم البلدان المتقدمة النمو بمساعدة البلدان النامية الأطراف المعرضة بصفة خاصة لآثار تغير المناخ الضارة في تغطية تكاليف التكيف مع تلك الآثار الضارة؛

-تعزيز وتيسير وتمويل نقل التكنولوجيا السليمة بيئياً والدراية الفنية إلى الأطراف الأخرى، وبخاصة البلدان النامية، أو إتاحة الوصول إليها، لتمكينها من تنفيذ أحكام الاتفاقية. وفي هذه العملية، تدعم البلدان المتقدمة النمو تطوير وتعزيز القدرات والتكنولوجيا المحلية للبلدان النامية. ويمكن أيضاً للأطراف والمنظمات الأخرى التي بوسعها ذلك أن تساعد في تيسير نقل تلك التكنولوجيا.

التحفظات على الاتفاقية : على الرغم من تحديد الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ المبادئ والقواعد العامة لمبدأ الإنصاف بين الدول والمسئولية المشتركة والمتباينة، إلا أنها قد خلقت العديد من المناقشات حول كيفية تحديد المسئولية بين الدول المتقدمة والنامية وكيفية صياغة تلك المسئولية إلى مشروعات وأهداف تساهم في تقليل الغازات الدفيئة المسببة للاحترار العالمي، ورفض الدول النامية فكرة تقييد أو تقليل تنميتها الاقتصادية وهى التي تعاني في الأساس من فقر وكثافة سكانية عالية، بينما تحافظ الدول المتقدمة على النمو الاقتصادي الحالي.

ومن ثم فقد تحفظت وتمسكت دول مثل الصين والهند والبرازيل بحقهم في التنمية الاقتصادية والمساهمة في غازات الاحتباس الحراري التي تعتبر أساس في عمليات التقدم الصناعي والاقتصادي ولا يمكن تجنبه، كما رأت الدول النامية أن الدول المتقدمة صاحبة السبق في التنمية الصناعية والاقتصادية تضع كافة المسئوليات البيئية الجديدة وتقليل الانبعاثات على الدول الصاعدة اقتصادياً وانبعاثات الغازات الدفيئة الحالية والمستقبلية دون وضع أي مسئولية على الدول المتقدمة التي ساهمت لعقود في هذه الغازات المتراكمة في الغلاف الجوي.

٣-بروتوكول كيوتو ١٩٩٧:

الإطار العام للاتفاقية: على الرغم من الاتفاقية الإطارية لتغير المناخ كانت خطوه مهمة في سبيل مواجهة ظاهرة التغير المناخي ووضعت مجموعة من المبادئ والالتزامات على الدول بهدف تحجيم أسباب انبعاثات الغازات الدفيئة والاحتباس الحراري، إلا إنها لم تتضمن تحقيق استقرار في انبعاثات الغازات الدفيئة أو تطبيق التزامات مشددة على الدول المسببة لانبعاثات الغازات الدفيئة، فضلاً على أن العديد من الدول المتقدمة منعت إرسال الخبرات التكنولوجية والفنية والعلمية إلى الدول النامية بحجة الملكية الفكرية، مما قلل بشدة من المشاركة الفعالة بين الدول وبعضها.

ومع الأخذ في الاعتبار مبدأ الإنصاف والمسئولية المشتركة بين الدول وما مثله من عدم وجود التزامات محددة تجاه الدول المتقدمة، لذلك دعت الدول الأطراف بالاتفاقية الاطارية إلى وضع بروتوكول يضمن الالتزام بتخفيض انبعاثات الغازات الدفيئة ووضع الأسس لكيفية تجسيد التعهدات المقدمة من الدول الموقعة على الاتفاقية الإطارية وبناء على هذه الدعوة عُقد المؤتمر في مدينة كيوتو باليابان في عام ١٩٩٧.

المبادئ الأساسية للاتفاقية: وضع البروتوكول مبادئ والتزامات للدول بتخفيض الانبعاثات الغازية، بالإضافة إلى وضع الأسس لآليات التنمية النظيفة والإتجار بالغازات الدفيئة وتحديدًا غاز ثاني أكسيد الكربون، إذ نص في مادته الثانية على ثمان سياسات وتدابير عامة تنفذ تبعًا لظروف المساهمات الوطنية كل دولة، ويعتبر أهمهم: تعزيز كفاءة قطاعات الطاقة وإجراء بحوث الطاقة الجديدة والزراعة المستدامة وإعادة هيكلة الضرائب على قطاعات التي تساهم في الانبعاثات الدفيئة بهدف تشجيعها على التحول لمصادر الطاقة الجديدة، كما شملت المادة أيضًا على بند ينص على ضرورة ادخال اصلاحات مناسبة في قطاعات الصناعة المختلفة بهدف الحد والتقليل من انبعاثات الغازات الدفيئة مثل إدارة النفايات وانتاج وتوزيع الطاقة وقطاع النقل.[١٨]

كما نص البروتوكول في مادته الثالثة على أن الدول الأطراف مسئولون منفردون أو مجتمعون على خفض الانبعاثات الإجمالية من الغازات الدفيئة بنسبة ٥٪ بحلول عام٢٠٠٨، وقد وضع البروتكول بعض الآليات والوسائل التي يمكن للدول الاعتماد عليها في تقليل انبعاثات الغازات الدفيئة مثل الحفاظ على الغابات وفئات التربة ودراسة التغيرات التي تنتج عن تغيير استخدام الأرض.[١٩]

ونص البروتوكول في مادته الخامسة والسادسة والسابعة على السياسات والتدابير التي تتخذها الدول الأطراف في الاتفاقية بهدف تخفيض غازاتها الدفيئة بناءً على ما تطلقه كل دولة من الغازات الدفيئة في الغلاف الجوي، إذ اعتمدت الاتفاقية على معيار الغازات المتراكمة على مر العقود السابقة من النشاط الصناعي لكل دولة، وقررت نصوص البرتوكول النسب المطلوبة من كل دول طرف في الاتفاقية تخفيضها في مدة معينة والقدرات والوسائل التكنولوجية التي تمتلكها كل دولة للحد من زيادة انبعاثات الغازات الدفيئة.[٢٠]

١٨- انظر المادة الثانية، فقرة أ، بند ١: ٨، بروتوكول كيوتو الملحق باتفاقية الامم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ،١٩٩٧

١٩- النظر المادة الثالثة، بند ١،٣،٤، بروتوكول كيوتو الملحق باتفاقية الامم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ،١٩٩٧

٢٠- انظر المادة الخامسة والسادسة والسابعة، بروتوكول كيوتو الملحق باتفاقية الامم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ،١٩٩٧

وقد جاءت التزامات الدول الأطراف على النحو التالي:

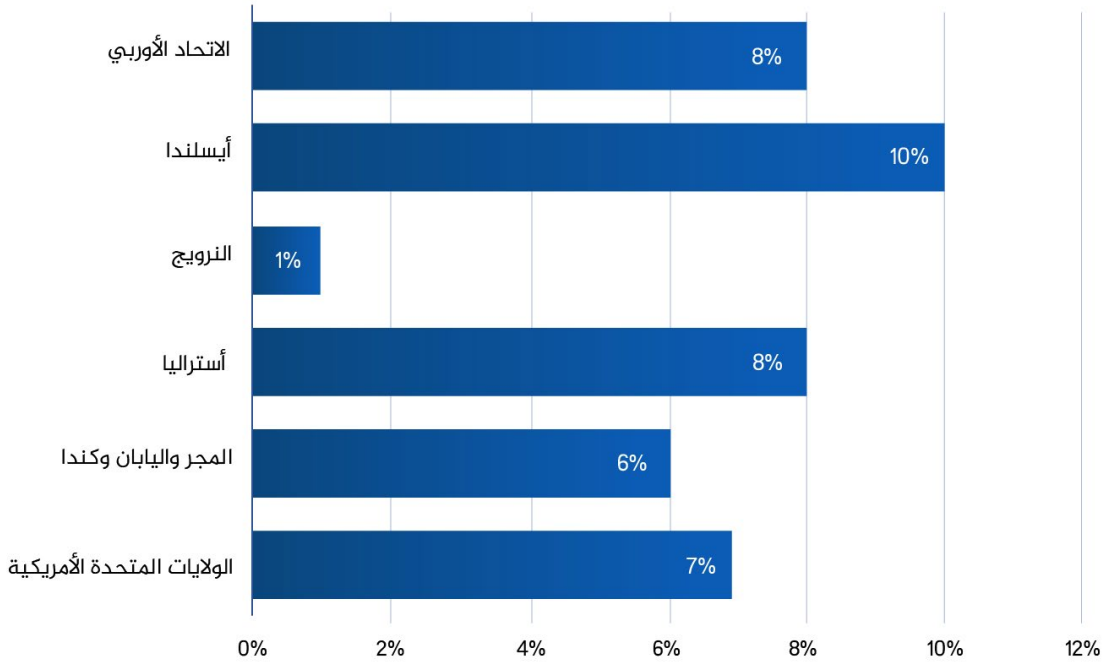

شكل (١) النسب المقررة في بروتوكول كيوتو لكل دولة من الدول الأطراف لتخفيض نسبة انبعاثاتها من الغازات الدفيئة [٢١]

يوضح الرسم البياني السابق الالتزامات المفروضة على كل دولة بهدف تخفيض انبعاثات الغازات الدفيئة فيها، حيث بلغت أكبر نسبة مفروضة على دولة هي أيسلندا يليها أستراليا والاتحاد الأوربي، وبلغت أقل نسبة مفروضة على تخفيض انبعاثات الغازات الدفيئة على دولة النرويج بواقع ١٪ فقط من إجمالي الغازات الدفيئة المنبعثة منها.

وقد نص البروتوكول أيضًا في مادته العاشرة على وضع برامج وطنية وإقليمية فعالة من حيث التكلفة بهدف تخفيض أثار تغير المناخ والتكيف مع متغيراته في كافة قطاعات الدولة مثل الطاقة والنقل والصناعة فضلا عن الزراعة والغابات وادارة النفايات والإدارة الرشيدة للتوسع العمراني.[٢٢]

التحفظات على الاتفاقية ومعوقات تنفيذها: بالرغم من أن هذا البروتوكول يعتبر توجه عام من الدول الأطراف بالقيام بإجراءات لتخفيض انبعاثات الغازات الدفيئة بنسبة ٥٪ عما كانت عليه في عام ١٩٩٠، إلا إن هذا البروتوكول قد استثنى الدول النامية مثل الصين والهند والبرازيل (باعتبارهم دول نامية نتيجة لانتشار الفقر فيهم بالرغم من المساهمة الكبيرة لهم في نسبة انبعاثات الغازات الدفيئة).

٢١- فارس، عليوي، مبدأ المسئولية المشتركة والمتباينة في القانون الدولي للبيئة، رسالة دكتوراه، قسم الحقوق، كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة محمد سطيف، ٢٠٢٠، ص١٦٦

٢٢- انظر المادة العاشرة، فقرة أ، فقرة ب، بند ١،٢، بروتوكول كيوتو الملحق باتفاقية الامم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، ١٩٩٧

التحفظات على الاتفاقية ومعوقات تنفيذها: بالرغم من أن هذا البروتوكول يعتبر توجه عام من الدول الأطراف بالقيام بإجراءات لتخفيض انبعاثات الغازات الدفيئة بنسبة ٥٪ عما كانت عليه في عام ١٩٩٠، إلا إن هذا البروتوكول قد استثنى الدول النامية مثل الصين والهند والبرازيل (باعتبارهم دول نامية نتيجة لانتشار الفقر فيهم بالرغم من المساهمة الكبيرة لهم في نسبة انبعاثات الغازات الدفيئة).

- وبرغم توقيع الولايات المتحدة على البرتوكول، إلا أن الرئيس الأمريكي الأسبق بيل كلينتون أعلن بلاده لن تصدق على الاتفاقية، مالم توافق الصين والدول النامية الأخرى على الحد من انبعاثاتها. وقد دافع مجلس الشيوخ الأمريكي عن قرار حكومة الولايات المتحدة بعد التصديق بأصدره قرار بيرد هاجل(Byrd-Hagel)) بتاريخ ٢٥ يوليو ١٩٩٧ بإيرادهم حجتين أساسيتين فمن ناحية سيؤثر التزام الولايات المتحدة الامريكية ببرتوكول كيويتو على اقتصادها بخسارته عدد كبير من الوظائف. ومن ماحية ثانية اعتبر مجلس الشيوخ أن التباين في الالتزامات الذي جاء بالبرتوكول يخدم مصالح الدول النامية التي ستستفيد من المزايا التي يقدمها لها البرتوكول على حساب مصلحة شعب الولايات المتحدة الأمريكية. وفى عهد الرئيس الأسبق أوباما حاول تطبيق شعار حملته الانتخابية الاولي" أمريكا خضراء" إلا انه وجود معارضة كبيرة من الجمهوريين. ورفض مجلس الشيوخ الأمريكي في عام ٢٠٠٩ برفض مقترح مشروع قانون مفاده انشاء سوق للغازات يكون هدفه تخفيض انبعاث غازات الاحتباس الحراري إلى ١٧٪ بحلول عام ٢٠٢٠. وتضمن المقترح أيضاً فرض ضرائب بيئية على كل الواردات القادمة من دول لم تتخذ الإجراءات اللازمة لتخفيض الانبعاثات الغازية. وهو ما رفضته الصين أيضاً بمشروع القانون الأمريكي بحجة ان الولايات المتحدة تهدف من خلاله إلى حماية اقتصادها ومكانتها الاقتصادية في الأسواق العالمية ولا تتقبل منافسة الدول النامية لها.

وقامت الولايات المتحدة بالانسحاب من البروتوكول في عام٢٠٠١ والذي تساهم بنسبة ٢٠٪ من الانبعاثات الغازية العالمية، أدى إلى عدم فعالية الاتفاقية نظراً لأن الدول الاقتصادية الكبرى ذات المساهمة الأكبر في انبعاثات الغازات الدفيئة (الصين والبرازيل والهند) ليست مشاركة في الاتفاق.[٢٣]

وان كان انسحاب الولايات المتحدة أحد الأسباب الرئيسية لفشل تطبيق البرتوكول إلا ان الدول المتقدمة الأخرى شاركت في افشال البرتوكول. حيث رأت حينذاك ان الدول النامية مثل الصين والبرازيل والهند وجنوب افريقيا تشارك بنسبة أكبر في الانبعاثات الغازية من الدول المتقدمة التقليدية. بزعم أن صناعتها تستعمل تكنولوجيا صديقة للبيئة على عكس الدول النامية التي لا تمتلك التكنولوجيا الحديثة لتقليل المخاطر البيئية. وبالرغم من هذا الدعاء صحيحاً إلا ان الدول المتقدمة كانت ترفض نقل هذه التكنولوجيا الخضراء إلى الدول النامية. وهو ما يكتشفه تحفظ الدول المتقدمة على الوضع التفاضلي للدول النامية بالاتفاقيات والمؤتمرات الدولية.

٢٣- بروتوكول كيوتو الملحق باتفاقية الامم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ،١٩٩٧، تاريخ التوقيع١٥\٣\١٩٩٩، وتاريخ التصديق ١٢\١\٢٠٠٥ https://tinyurl.com/48uftmjm

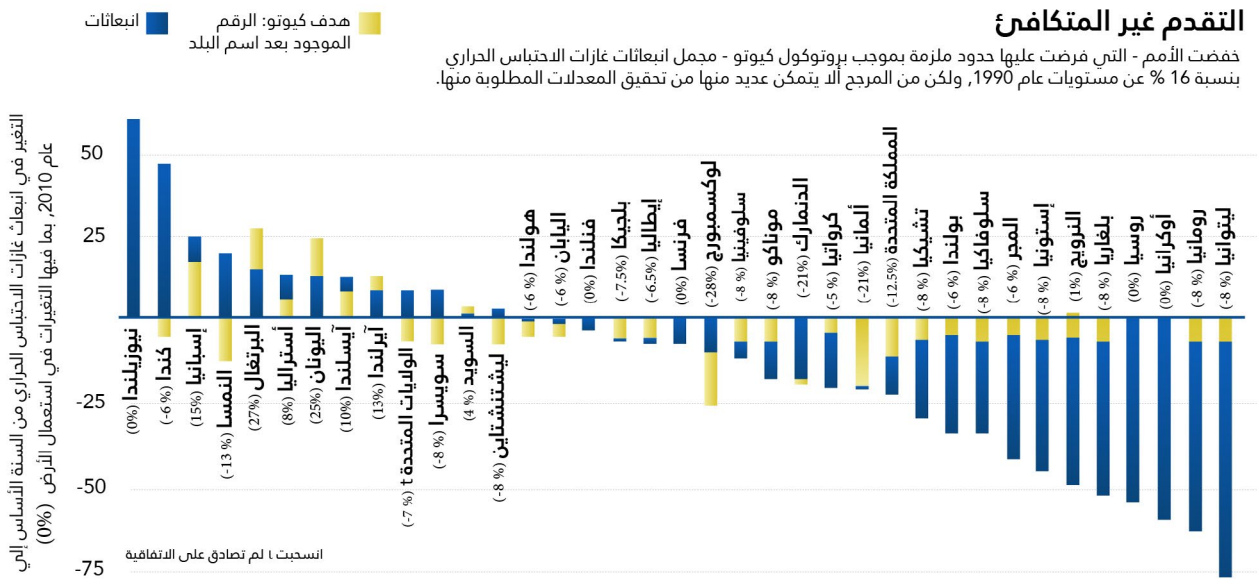

شكل (٢) النسب المقررة لتخفيض انبعاثات الغازات الدفيئة للدول الأطراف تبعًا لبروتوكول كيوتو ١٩٩٧

٤-اتفاقية باريس للمناخ ٢٠١٥:

الإطار العام للاتفاقية: ظهرت الحاجة لوضع اتفاقية مناخية جديدة تضمن مشاركة كافة دول العالم سواء المتقدمة منها أو النامية في تطبيق التزامات وآليات تخفيض انبعاثات الغازات الدفيئة، وقد اعتمدت اتفاقية باريس للمناخ ٢٠١٥ على نفس المبادئ التي اعتمدت عليها الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ ١٩٩٢ وبروتوكول كيوتو ١٩٩٧، وهو الإبقاء على الزيادة في متوسط درجة الحرارة العالمية إلى أقل من ٢ درجة مئوية بحلول عام ٢٠٣٠ [٢٤]، وقد سجلت اتفاقية باريس للمناخ المسئولية التاريخية الملقاة على عاتق دول العالم سواء المتقدمة أو الصاعدة أو النامية واعطت كل دولة حق تقرير المسئوليات والآليات التي تراها مناسبة لنفسها، وعدم الالتزام بكميات محددة من الانبعاثات من الغازات الدفيئة وإنما تكون طواعية من كل دولة بناءً على القدرات والظروف الوطنية، مما أعطى تلك الاتفاقية موافقة كبيرة من كافة الدول ومنح المساهمة الطوعية لكل دولة حسب إمكانياتها، وما ميز تلك الاتفاقية عن سابقاتها من الاتفاقيات هو الإجماع بين دول العالم عليها، إذ وقعت عليها ١٩٥ دولة آنذاك ووصلت بحلول عام ٢٠٢١ إلى ٢٠٠ دولة [٢٥] ، كما شملت الاتفاقية على بند جديد وهو تقديم تقرير وطني كل عامين من قبل الدول الأطراف حيث يشتمل على دراسات لانبعاثات الغازات الدفيئة خلال سنتين والسياسات التي تتخذها الدولة الطرف في الاتفاقية لمواجهة آثار التغيرات المناخية. [٢٦]

المبادئ الأساسية للاتفاقية: وضعت المادة الثانية من الاتفاقية "مبدأ الإنصاف والمسئولية المشتركة وإن كانت متباينة حسب قدرات كل طرف في ضوء الظروف الوطنية المختلفة" مما أعطى إمكانية لقيام كل دولة بالتوازن بين الالتزامات البيئية وإعطاءها الاستقلالية في تحديد ظروفها الوطنية بتحقيق التنمية، كما نصت الاتفاقية على الالتزام بالتصدي لمخاطر التغير المناخي، والتزام كل طرف بالإبلاغ عن المساهمات المتتالية المحددة وطنياً (NDCS)، وبيانات بتخفيضات انبعاثاتها من ٢٠٢٠ إلى ٢٠٣٠ وتحديثها بحلول نهاية عام ٢٠٢٠ وكل ٥ سنوات بعد ذلك. إذ تتعهد الدولة بتحقيقها في مدة معينة بناءً على قدراتها الاقتصادية والاجتماعية.[٢٧]

ومنحت الاتفاقية الدول الحرية الكاملة في اختيار الأساليب المناسبة لتخفيض الانبعاثات بناءً على الإمكانيات والقدرات الوطنية المتاحة لها، مما يعتبر تميز للدول المتقدمة التي تمتلك الإمكانيات التكنولوجية والموارد العلمية والمادية على عكس الدول النامية التي تحتاج سنوات عديدة للوصول إلى المستوي المطلوب من تخفيض الانبعاثات الغازات الدفيئة. [٢٨]

٢٤- أبوسكين، حنان كمال (مقاربات تحقيق العدالة المناخية) بحث منشور، مجلة كلية لسياسة والاقتصاد-العدد الثامن-اكتوبر٢٠٢٠، ص ١٤٦
https://tinyurl.com/65kxy8ek

٢٥- اتفاقية باريس للمناخ ، الامم المتحدة ٢٠١٥، تاريخ التوقيع٢٢\٤\٢٠١٦ ،مادة ٢
https://tinyurl.com/48uftmjm

٢٦- تفاقية باريس للمناخ ، الامم المتحدة ٢٠١٥ انظر المادة ٣، ٤،

٢٧- انظر المادة الثانية –بند٢،ص ٣، اتفاقية باريس للمناخ، الامم المتحدة ٢٠١٥

٢٨- انظر المادة ٤-بند ١، ص ٣، اتفاقية باريس للمناخ، الامم المتحدة ٢٠١٥

- كما نصت الاتفاقية في مادتها السادسة على مجموعة من التدابير التي تختارها الدول الأطراف في سبيل" تعاون طوعي منها بهدف إتاحة مستوي أعلى من السلامة البيئية والشفافية المتعلقة بتدابير التخفيف والتكيف وتعزيز التنمية المستدامة والسلامة الوطنية" [٢٩] حيث شملت تلك التدابير تخفيف انبعاثات الغازات الدفيئة عن طريق آليات التنمية النظيفة وآليات التعاون المشترك بين الدول الأطراف وبين كيانات الدولة وبعضها عن طريق مشاركة الكيانات الخاصة والحكومية. [٣٠]

- وقد اعتبرت مسألة التمويل المحدد من أهم نقاط التميز التي وضعتها اتفاقية باريس للمناخ ٢٠١٥، إذ أنها ألزمت في مادتها التاسعة بتقديم مساهمات مالية من الدول المتقدمة تجاه الدول النامية، لذا فإن إدراج مسألة التمويل من قبل الدول المتقدمة وتوجيهها لمساعدة الدول النامية، مما جعل التمويل وتوفير المصادر المالية يقع في الأساس على عاتق الدول الكبرى، وبالرغم من إعطاء اتفاقية باريس للمناخ الدول مرونة كبيرة في توفير المساعدات المالية حسب قدرات كل دولة [٣١]، إلا أن الأطراف المشاركة أوصت بالوصول إلى ١٠٠ مليار دولار بحلول عام ٢٠٢٥،

ومنحت الفقرة السابعة من المادة الثالثة عشر ميزة إضافية ملزمة لكل دول الأطراف على عكس الاتفاقيات السابقة وهى ضرورة تقديم تقارير وطنية كل سنتين تشمل كافة الغازات الدفيئة المنبعثة وكميتها وأنواعها، بالإضافة إلى المساهمات الوطنية والآليات التي تتخذها الدولة في سبيل تقليل مساهمتها من الانبعاثات، كم أعطت الفقرة التاسعة والعاشرة من المادة ١٣ الدول النامية حق تقديم معلومات وبيانات لطلب المساعدات العلمية والتكنولوجية والمساعدات المالية من الدول المتقدمة في سبيل بناء القدرات التي تحتاجها الدول النامية لتقليل الانبعاثات من الغازات الدفيئة. [٣٢]

التحفظات على الاتفاقية ومعوقات تنفيذها: دخلت حيز التنفيذ في نوفمبر ٢٠١٦. و أدى انسحاب الولايات المتحدة الامريكية - ثاني أكبر مساهم للغازات الدفيئة في العالم بعد الصين- من اتفاقية باريس للمناخ في نوفمبر٢٠٢٠ إلى تولد شعور لمعظم دول العالم أن الاتفاقية لن تشكل تحسن مهم في آليات وأساليب تغير المناخ بسبب خروج الولايات المتحدة صاحبة الدور السياسي الأكبر والأبرز على مستوى العالم، مما بين أن اتفاق باريس لا يمنح الدول النامية والمجتمعات الفقيرة نقلة حقيقية وتغير ملموس للتغير المناخي وأن التزام الدول الصناعية الكبرى ضعيف وغير كاف، ولكن على الرغم من ذلك فإن الاتفاقية شكلت خطوة مهمة في طريق تخفيض الانبعاثات الدفيئة على مستوى دول العالم ومحاولة التقليل من الأثار المتوقعة لآثار التغيرات المناخية. إلا انه بعد انتخاب الرئيس الأمريكي الحالي جو بادين أعاد انضمام الولايات المتحدة الامريكية مجدداً إلى الدول المصدقة على الاتفاقية بتاريخ فبراير ٢٠٢١.

٢٩- انظر مادة ٦، بند ١ ، اتفاقية باريس للمناخ، الامم المتحدة ٢٠١٥

٣٠- انظر مادة ٦، بند ٤، فقرة (أ، ب)، اتفاقية باريس للمناخ، الامم المتحدة ٢٠١٥

٣١- انظر المادة ٩، ص١٠ ، اتفاقية باريس للمناخ، الامم المتحدة ٢٠١٥

٣٢- انظر المادة ١٣، ص١٣، اتفاقية باريس للمناخ، الامم المتحدة ٢٠١٥

ثانيًا: ضريبة الكربون:

١) تجارة الكربون:

تبني بروتوكول كيوتو ١٩٩٧ خطة لتقليل أسباب ومصادر ملوثات الغلاف الجوي، إذ وضع البروتوكول العديد من الخطط والوثائق لتخفيض انبعاثات الغازات الدفيئة وتحديدًا غاز ثاني أكسيد الكربون، إذ يعتبر من أهم الغازات المسببة للاحترار العالمي حيث يصل نسبته إلى ٧٧٪ من مجمل انبعاثات الغازات الدفيئة عالميًا، بينما تصل نسبة الغازات الدفيئة الأخرى مثل (الميثان وأكسيد النيتروز وثاني أكسيد الكبريت) إلى ٢٣٪ ونظرًا لما تسببه مصادر الطاقة الأحفورية من انبعاثات هائلة له. [٣٣]وتعد تجارة الكربون وأليات التنمية النظيفة من أهم الآليات والأدوات التي اعتمد عليها بروتوكول كيوتو في التخفيف والتقليل من انبعاثات الغازات الدفيئة.

وتعرف تجارة الكربون بأنها وسيلة لجأت إليها العديد من الدول بهدف الالتزام بالانبعاثات المحددة من الغازات الدفيئة، إذ يمكن لكل دولة أو مؤسسة أن تُزيد من معدل انبعاثها للغازات الدفيئة في الغلاف الجوي عن طريق شراء وحدات من دول أو منشآت صناعية أصدرت انبعاثات أقل من الحد المسموح به لها.[٣٤]

تسعير الكربون: سعر الكربون هو المبلغ الذي تدفعه المنشآت المسببة للانبعاثات للدولة مقابل الحق في انبعاث طن واحد من غاز ثاني أكسيد الكربون في الغلاف الجوي، إذ يهدف إلى الحد من تقليل انبعاثات غاز ثاني اكسيد الكربون من خلال وضع حدود لها لا تتعداها.

وتساعد منظومة تسعير الكربون في وضع حدود على المصانع والمنشآت المسببة للانبعاثات، مما يشجعهم على تقليص انبعاثاتهم وإجبارهم على تغيير أنماط انتاجهم والتوجه نحو استخدام مصادر طاقة غير مسببة لانبعاثات الغازات الدفيئة، كما أن تحديد سعر للغازات الدفيئة سيجبر المصانع والدول المسببة للانبعاثات على التوجه إلى مصادر الطاقة النظيفة بيئيًا. وسيساهم أيضًا في رفع الوعي البيئي للملوثين سواء من الحكومات أو القطاع الصناعي الخاص أو حتى الأفراد المحليين، إذ يعتبر تسعير الكربون طريقة فعالة لإجبارهم على إيقاف الأنشطة الملوثة للبيئة أو القبول بدفع مبلغ يكافئ ما تسببوا به من تلوث للغلاف الجوي والبيئة، وقد وصلت عدد الدول المطبقة لآليات تسعير الكربون إلى ٤٠ دولة متمركزة في دول أوربا وأمريكا الشمالية وأستراليا بما يمثل١٣٪ فقط من مجموع انبعاثات الغازات الدفيئة عالميًا.

٣٣- تقرير التنمية البشرية (التضامن الانساني في عالم منقسم)٢٠٠٧-٢٠٠٨، برنامج الامم المتحدة للتنمية، ص٣٥

٣٤- أبوسكين، حنان كمال (مقاربات تحقيق العدالة المناخية) بحث منشور، مجلة كلية لسياسة والاقتصاد-العدد الثامن-اكتوبر٢٠٢٠(مرجع سبق ذكره) ص ١٥١

تسعير الكربون: سعر الكربون هو المبلغ الذي تدفعه المنشآت المسببة للانبعاثات للدولة مقابل الحق في انبعاث طن واحد من غاز ثاني أكسيد الكربون في الغلاف الجوي، إذ يهدف إلى الحد من تقليل انبعاثات غاز ثاني اكسيد الكربون من خلال وضع حدود لها لا تتعداها.[٣٥]

وتساعد منظومة تسعير الكربون في وضع حدود على المصانع والمنشآت المسببة للانبعاثات، مما يشجعهم على تقليص انبعاثاتهم وإجبارهم على تغيير أنماط انتاجهم والتوجه نحو استخدام مصادر طاقة غير مسببة لانبعاثات الغازات الدفيئة، كما أن تحديد سعر للغازات الدفيئة سيجبر المصانع والدول المسببة للانبعاثات على التوجه إلى مصادر الطاقة النظيفة بيئيًا. وسيساهم أيضًا في رفع الوعي البيئي للملوثين سواء من الحكومات أو القطاع الصناعي الخاص أو حتى الأفراد المحليين، إذ يعتبر تسعير الكربون طريقة فعالة لإجبارهم على إيقاف الأنشطة الملوثة للبيئة أو القبول بدفع مبلغ يكافئ ما تسببوا به من تلوث للغلاف الجوي والبيئة، وقد وصلت عدد الدول المطبقة لآليات تسعير الكربون إلى ٤٠ دولة متمركزة في دول أوربا وأمريكا الشمالية وأستراليا بما يمثل١٣٪ فقط من مجموع انبعاثات الغازات الدفيئة عالمياً.[٣٦]

وتعتمد تجارة الكربون على طرفين أساسين هما:

أ-**الطرف الأول:** ممثل في منشآت القطاع الحكومي كمحطات الطاقة الحرارية أو القطاع الخاص كالمصانع التي ساهمت في انبعاثات أقل من الكمية المحددة لها.

ب-**الطرف الثاني:** ممثل في الهيئات الحكومية مثل وزارة البيئة أو المصانع ذات الانبعاثات الغازية أكبر من الكمية المحددة لها.

أما السلعة التي يتم تبادلها هو سعر الطن من الكربون في الغلاف الجوي، وقد نتج عن ذلك إنشاء بورصة للكربون في العديد من الدول، حيث تقوم كل دولة بتحديد الكميات المسموح اطلاقها في الغلاف الجوي وتداولها على مستوى قطاعاتها المختلفة. بناء على التزاماتها بموجب اتفاقية باريس للمناخ ٢٠١٥.

٣٥- فارس، عليوي (مبدأ المسئولية المشتركة والمتباينة في القانون الدولي للبيئة)، رسالة دكتوراة، جامعة سطيف، الجزائر، ٢٠٢٠، ص١٤٣

٣٦- تقرير التنمية البشرية (التضامن الانساني في عالم منقسم)٢٠٠٧-٢٠٠٨، برنامج الامم المتحدة للتنمية، مرجع سبق ذكره، ص١٢٩

بورصة الكربون: هي بورصة خاصة بكل دولة او أتحاد بين مجموعة من الدول، إذ يتم فيها تداول وحدات مخصصة من غاز ثاني أكسيد الكربون في الغلاف الجوي، ويتم تحديد سعر محدد للطن من الكربون الذي يتم انتاجه من المنشآت المسببة للانبعاثات كثمن للتصدي لأضرار الغازات الدفيئة بيئيًا واقتصاديًا واجتماعيًا، ويعتمد سعر وحدات الكربون المتداولة على العرض والطلب لغاز ثاني أكسيد الكربون في الغلاف الجوي، إذ يتم تحديد حد أقصى من الانبعاثات لكل منشأة مسببة للانبعاثات. ويمكن للوحدات كثيفة انتاج الغازات الدفيئة أن تشتري وحدات كربونية من منشآت لم تتخطي الحد المسموح بها من انبعاثاتها من الكربون،

وتعد سوق الاتحاد الأوربي لتداول الانبعاثات أكبر سوق لبورصة الكربون على مستوي العالم لتداول الانبعاثات حيث تحتوي هذه البورصة على انبعاثات كافة دول الاتحاد الاوربى-٢٦دولة-موزعة على ١١ ألف منشأة ومحطة طاقة حرارية تعمل بالوقود الأحفوري وتقوم بإنتاج ٢مليار طن من غاز ثاني أكسيد الكربون سنويًا (أي ما يقارب ٤٥٪ من انبعاثات غاز ثاني أكسيد الكربون في منطقة الاتحاد الأوربي). [٣٧] [٣٨]

وقد اقترحت دراسة أجرها إيان باري « خبير في سياسات المالية العامة البيئية بصندوق النقد الدولي» بعنوان (ما هي ضريبة الكربون؟) [٣٩] صدرت عام ٢٠١٩ بعض الأسس لطريقة إدارة ضرائب الكربون إما عن طريق تحميلها على ضرائب على الوقود المستخدم القائمة، وإما عن طريق دمجها في ضرائب المفروضة على قطاعات استخراج مصادر الطاقة الأحفورية كالفحم والبترول والغاز الطبيعي.

ونوهت الدراسة بأن فرض ضرائب الكربون قد يقوم بدور رئيسي في تحقيق تعهدات البلدان بموجب اتفاق باريس لعام ٢٠١٥، والذي يضع أساس العمل الدولي لمكافحة الاحتباس الحراري. ويجب تحديث هذه التعهدات كل خمس سنوات صندوق النقد الدولي. وأن فرض ضريبة على الكربون بسعر ٣٥ دولارا للطن بالغ الفعالية في تخفيض الانبعاثات لدى البلدان كثيف الاستخدام للفحم، كالصين والهند وجنوب إفريقيا. وبالرغم من أن الضريبة من شأنها مضاعفة أسعار الفحم تقريبا، فإنها لن تؤدي إلى زيادة أسعار تجزئة وقود السيارات إلا بدرجة معتدلة. ومن جهة أخري فإنه حتى الضريبة على الكربون بسعر ٧٠ دولارا للطن لن تكون كافية لتحقيق المستوى المطلوب من التعهدات التي أعلنتها دول أخري، مثل كندا وبعض البلدان الأوروبية.

٣٧- أبوسكين، حنان كمال (مقاربات تحقيق العدالة المناخية) مجلة كلية سياسة واقتصاد-العدد الثامن-اكتوبر٢٠٢٠، مرجع سبق ذكره، ص ١٥١
https://jocu.journals.ekb.eg/article_124576_98f24606d70b91be1bbd7d69aa96def2.pdf

٣٨- co٢ emissions trading schemes, Luigi Jorio Switzerland and EU link ٢٤-١-٢٠٢٠
https://tinyurl.com/4dtesaru

٣٩- باري، ايان (ماهى ضريبة الكربون) سلسلة التمويل والتنمية-صندوق النقد الدولى-يونيو٢٠١٩، ص٥٤
https://www.imf.org/external/arabic/pubs/ft/fandd/2019/06/pdf/basics.pd

وقد سبق ان صرحا كلاً من « المديرة العامة لصندوق النقد الدولي كريستين لاغارد» و « مسؤول شؤون الموازنة في الصندوق فيتور غاسبار» [٤٠] بعام ٢٠١٩ بعد صدور الدراسة السابقة بأن الوصول إلى هدف ضبط الاحترار العالمي بدرجتين مئويتين «يتطلب تخفيض انبعاثات ثاني أكسيد الكربون بالربع بحلول عام ٢٠٣٠، وضريبة عالمية ثابتة على الكربون بنحو ٧٠ دولاراً للطن» وأن ضريبة الكربون هي الوسيلة الأفضل للتخفيف من اثار الانبعاثات وتهدف إلى الحد من استخدام الوقود الأحفوري وخفض انبعاثات الكربون. وبحسب صندوق النقد، توفر هذه الضريبة أيضاً «عائدات مالية ضرورية» يمكن أن تستخدم لإعادة توجيه التمويل العام بهدف دعم نمو مستدام وموزع على أكبر عدد ممكن من السكان.

-وبتاريخ ١٣ ديسمبر ٢٠١٩ [٤١] وافق قادة دول الاتحاد الأوروبي السبعة والعشرين «بالإجماع» على فرض «ضريبة الكربون» على المنتجات الأجنبية إذا لم تلبّ نفس الشروط البيئية المفروضة على الشركات الأوروبية» وبالرغم من هذا القرار يتعلق بخفض منافسة الشركات الاوربية مع شركات صينية أو أميركية التي تصدّر إلى أوروبا من دون أن تتحمّل نفس الالتزامات البيئية. إلا انه يعد خطوه في طريق اتخاذ تدابير فعّالة ضدّ تسرّب الكربون وخفض انبعاثات الغازات الدفيئة على مستوي العالم.

وفى محاولة من دولة كندا للالتزام بتدابير التخفيف ولعدم حدوث خسائر في التنافسية على أسعار الكربون ألزمت على المقاطعات والأقاليم أن تبدأ تدريجيا في وضع حد أدنى لسعر الكربون بسعر ٣٨دولار أمريكي للطن المتري يطبق في عام ٢٠٢٢. [٤٢]

وتعتمد معظم دول العالم التي طبقت منظومة تجارة الكربون على نظامين في تجارة الكربون، وهم:

١-وضع حدود لسقف الانبعاثات من غاز ثاني أكسيد الكربون: حيث تقوم الحكومة بوضع نسبة سنوية محددة مسبقاً لانبعاثات الكربون وتقوم بفرض قيود اقتصادية على المصانع والمنشآت المسببة للانبعاثات.

٢-وضع خطة تبادل بين الحكومة والمنشآت المسببة للانبعاثات، إذ تقوم المنشآت ذات الانبعاثات المنخفضة ببيع مخصصاتها الزائدة من الانبعاثات لجهات أخرى تزيد في انبعاثاتها عن الحد المسموح به، ومن خلال العرض والطلب يمكن تحديد سعر الكربون الذي يتم التبادل على أساسه.[٤٣]

وعلى الرغم من أن ضرائب الكربون المفروضة على مصادر الطاقة الأحفورية ستساهم في تقليل وتخفيض انبعاثات الغازات الدفيئة، إلا إنها ستنقل عبء الضريبة عن طريق المصنعين ومقدمي الخدمات الأساسية كالكهرباء والنقل على كاهل المواطنين، كما ستزيد أسعار النقل والأغذية نتيجة للضريبة المفروضة على مصادر الطاقة. إلا انه من جهة أخرى، يمكن استخدام التمويل (إيرادات ضريبة الكربون) من الجهات المسببة للانبعاثات في تحقيق منافع بيئية وصحية، خاصة عن طريق تقليل الوفيات جراء تلوث الهواء، كما يمكن للحكومات استخدام إيرادات ضريبة الكربون في تخفيض ضريبة المرتبات والدخل الشخصي، ويمكن أن تكون مصدر للتمويل في تحقيق مشروعات التنمية المستدامة.[٤٤]

٤٠- خبر صحفي نشر بجريدة فرانس ٢٤ ، بعنوان « ضريبة الكربون أكثر وسيلة فعالة في مكافحة التلوث (صندوق النقد)» بتاريخ ٤ مايو ٢٠١٩.
٤١- خبر صحفي بموقع رويترز بعنوان « ما هي «ضريبة الكربون» التي أقرّها قادة الاتحاد الأوروبي على المنتجات المستوردة؟ « نشر بتاريخ ٢٠١٩/١٢/١٣.
٤٢- المرجع السابق نفسه، ص٥٥
٤٣- المرجع السابق نفسه
٤٤- المرجع السابق نفسه

٢) آليات التنمية النظيفة:

تنبه صانعي القرار والباحثون بالمؤسسات البيئية الدولية إلى انه لا يمكن أن تعتمد حكومات العالم على تطبيق ضريبة الكربون بمفردها لمواجهة اثار التغيرات المناخية ولكن يجب ان يوازيها تنمية اقتصادية نظيفة وخاصة بالدول النامية التي طور اعتماد وتنفيذ برامج التنمية الاقتصادية والاجتماعية. من أجل مواجهة اثار التغيرات المناخية. وظهرت فكرة مشروعات آليات التنمية النظيفة وتبادلها بين الدول وبعضها في بروتوكول كيوتو ١٩٩٧ إذ تهدف إلى مساعدة الدول الأطراف على تحقيق التنمية المستدامة عن طريق الاستفادة من مشروعات التنمية ونقل التكنولوجيا بين الدول المتقدمة صاحبة الإمكانيات العلمية والتكنولوجية الأعلى إلى الدول النامية صاحبة الإمكانيات الأقل.

وقد وضع بروتوكول كيوتو بعض الاعتبارات بهدف تحقيق الأهداف من آليات التنمية النظيفة وهي:

١-**الإنصاف:** إذ يجب أن تشمل توزيع مشروعات التنمية النظيفة بشكل عادل، وأن يكون الهدف منه تحقيق التنمية المستدامة للدولة المضيفة وعدم الإضرار بها بأي شكل من الأشكال.

٢-**الشمولية:** يجب أن تشمل مشروعات التنمية النظيفة جميع مصادر الغازات الدفيئة، وأن تساهم في تحقيق التخفيض أو التكيف مع التغيرات المناخية.

٣-**قابلية القياس:** يجب أن تكون المشروعات المدرجة ذات فوائد حقيقية قابلة للقياس والمتابعة وذات تأثير على تخفيض أسباب التغيرات المناخية أو التكيف معها.

٤-**المحاسبة والشفافية:** يجب أن تكون مشروعات التنمية النظيفة متسمة بالشفافية وقابلة للمحاسبة في التكاليف والمخاطر والمسئوليات التي تقع على كلا الطرفين.

وتهدف آليات التنمية النظيفة على إعطاء الأولوية في مشروعات التنمية النظيفة إلى الدول النامية الأكثر تضررًا من أثار التغيرات المناخية مثل مشروعات الطاقة المتجددة كالطاقة الشمسية والرياح والطاقة الكهرومائية وغيرها من المشروعات التي تهدف لتحقيق أهداف التنمية المستدامة. [٤٥]

٤٥- خنفوسي،عبدالعزيز /العلاوي عيسى(تنفيذ التزامات بروتوكول كيوتو في اطار مواجهة التغيرات المناخية)بحث منشور، المركز الديموقراطي، العربي،٢٠١٧

https://www.democraticac.de/?p=48896

ثالثًا: تجارب دول العالم في تطبيق ضريبة الكربون:

بعد اتفاقية ستوكهولم ١٩٧٢ ظهرت مطالبات عديد من دول الأطراف في الاتفاقية بفرض ضريبة على الغازات الدفيئة وتحديدًا على غاز الكربون بسبب الضرر البالغ الذي يسببه بيئيًا وصحيًا، وبالرغم من فرض دول العالم ضرائب على أنواع الوقود المستخدم كالبنزين والغاز الطبيعي، إلا أنها لم ترتبط تلك الضريبة بانبعاثات الكربون من كل نوع من أنواع الوقود المستخدم، ولكن يمكن اعتباره ضريبة كربون ضمنية، إذ إن ارتفاع الضريبة المفروضة على الوقود تؤدي إلى ارتفاع سعر الوقود وبالتالي الحد من استهلاكه والتقليل من انبعاثات الكربون منه. وبالرغم من فكرة تطبيق ضريبة على انبعاثات الكربون إلا أنها لا تشمل تكلفة الضرر البيئي والتكلفة على الأخرين من الدول المجاورة أو حتى الضرر على الأجيال القادمة.

تعد الدول الاسكندنافية من أوائل دول العالم في تطبيق ضرائب الكربون على المنشآت المسببة للانبعاثات داخل أراضيها، إذ قامت دولة فنلندا بتطبيق ضريبة على انبعاثات الكربون على كافة المنشآت المسببة لانبعاثات الغازات الدفيئة على أراضيها، إذ بدأت بتطبيقها منذ عام ١٩٩٠ ثم تلتها دول النرويج والسويد في عام ١٩٩١، وقد أدت هذه الضريبة إلى تخفيض انبعاثات الكربون بنسبة ١٣٪ بحلول عام ١٩٩٤ونتيجة لنجاح تجربة الرائدة للدول الاسكندنافية في إجراءات تطبيق ضريبة الكربون، فقد اعتمد بروتوكول كيوتو ١٩٩٧ في مادته الثالثة على إجراءات والتزامات تطبيق ضريبة الكربون التي بدأتها الدول الاسكندنافية.[٤٦]

ثم تلتها دول ألمانيا والدنمارك وهولندا وكندا في تطبيق ضريبة الكربون، وفى عام ٢٠٠١ قامت بريطانيا بفرض ضريبة الكربون على قطاعي الصناعة والتجارة فقط وأعفت قطاع النقل والقطاع المنزلي منها والذي يمثل الشريحة الأكبر في المجتمع، وبدأت سنغافورة في تطبيق الضريبة منذ عام ٢٠١٩. وصرحت وزيرة الاستدامة والبيئة السنغافورية ان بلادها تتوقع وصول حصيلة الضريبة على الانبعاثات الكربونية خلال السنوات الخمس الأولى من تطبيقها إلى حوالي مليار دولار سنغافوري[٤٧].

وفى دراسة لمنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية أنه في عام ٢٠١٨ بلغت عدد الدول المطبقة لضريبة الكربون على منشآتها المسببة للانبعاثات ٤٠ دولة وبلغ متوسط إيرادات ضريبة الكربون ٢,٦٪ من الناتج المحلي الإجمالي.[٤٨]

وتعد دولة تشيلي من أولى الدول النامية في إدخال منظومة تسعير الكربون وتطبيق قوانين الضرائب الخضراء على المنشآت المسببة لانبعاثات الغازات الدفيئة داخل أراضيها، وبالرغم من انخفاض كميات انبعاثات الغازات الدفيئة لدولة تشيلي التي تصل إلى ١١٢,٣مليون طن متري لعام ٢٠١٨ (أي ما يقارب٠,٢٪) من إجمالي انبعاثات الغازات الدفيئة عالمياً.

٤٦- بروتوكول كيوتو الملحق باتفاقية الامم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ،١٩٩٧، تاريخ التوقيع١٥\٣\١٩٩٩، وتاريخ التصديق ١٢\١\٢٠٠٥

٤٧- خبر صحفي بجريدة» الشرق الأوسط اونلاين» بعنوان « سنغافورة تتوقع وصول حصيلة ضريبة الكربون لمليار دولار بـ ٥ سنوات نشر بتاريخ ٦ يوليو ٢٠٢١.

٤٨- كمال، نيفين (إمكانية تطبيق ضريبة الكربون في مصر) سلسلة كراسات السياسات، بحث منشور، معهد التخطيط القومي-٢٠١٦، ص١٠

وبدأت دولة تشيلي في غضون عام ٢٠١٣ اجراء الدراسات والمناقشات الفنية والقانونية لتطبيق الضرائب الخضراء على مصادر انبعاثات الغازات الدفيئة داخل اراضيها، وفي غضون عام٢٠١٧ اعتمد قانون الضرائب الخضراء على بعض المنشآت المسببة لانبعاثات غاز ثاني أكسيد الكربون بتكلفة ٥ دولار أمريكي للطن على المنشآت التي تنتج أكثر من ٢٥ ألف طن من الكربون سنويًا. [٤٩]

وأصدرت الحكومة التشيلية في أغسطس ٢٠٢٠ (قانون إطاري بشأن تغير المناخ) بهدف تحديد حد معين من انبعاثات الغازات الدفيئة داخل اراضيها، ومساعدة المنشآت الصناعية المسببة للانبعاثات من بيع الفائض من انبعاثاتها في بورصة محلية للكربون، وإعادة استخدام عائدات الضرائب الكربونية في المشروعات الخضراء ومشروعات الطاقة النظيفة.[٥٠]

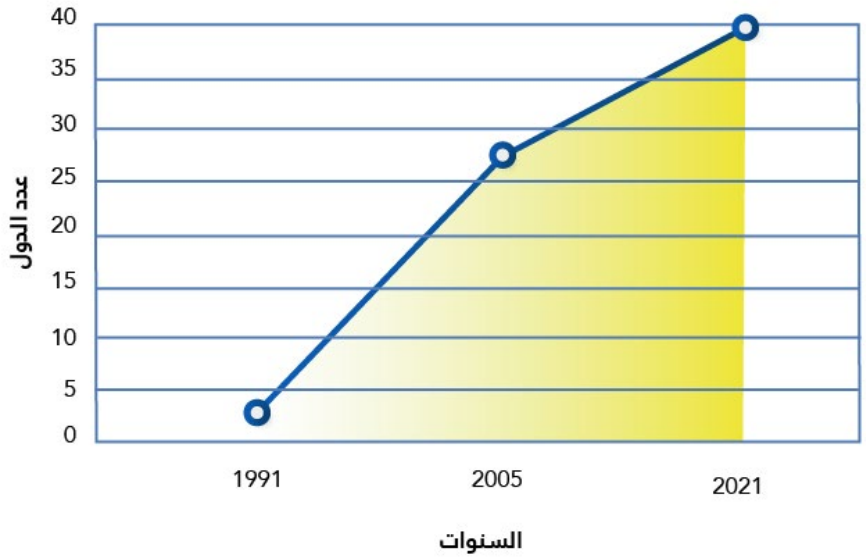

شكل(٣) ارتفاع عدد الدول التي طبقت أو ما زالت في طور مناقشة تنفيذ ضريبة الكربون[٥١]

٤٩- https://icapcarbonaction.com/en/ets-map?etsid=54

٥٠- المرجع السابق نفسه

٥١- https://carbonpricingdashboard.worldbank.org/map_data

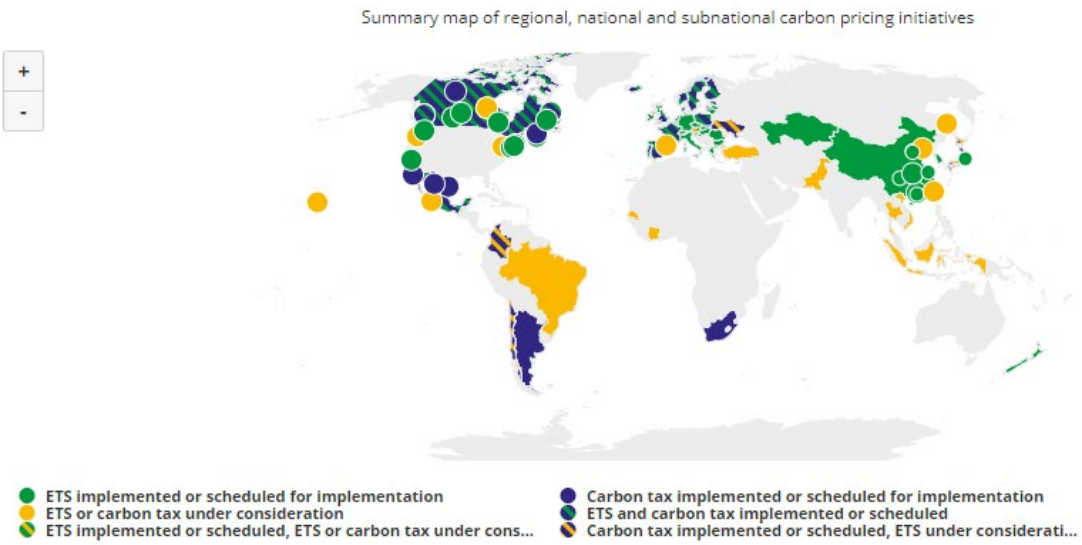

شكل (٤) الدول التي تنفذ بالفعل منظومة تسعير ضرائب الكربون والدول التي ما زالت قيد الدراسة والمناقشة، والدول التي لم تقدم أي مبادرات او دراسات حتى عام٢٠٢١. [٥٢]

ويوضح الشكلان السابقان ارتفاع عدد الدول التي طبقت أو ما زالت في طور مناقشة تنفيذ ضريبة الكربون، وقد وصل عددها بحلول عام ٢٠٢١ إلى ٤٠ دولة على مستوي العالم، بينما عدد الدول التي لم تتخذ أي مبادرات أو دراسات لتطبيق ضريبة الكربون يبلغ ١٦٤ دولة، وذلك يرجع إلى إما أن معظم هذه الدول من الدول النامية التي لا تتوفر فيها الامكانيات التكنولوجية والاقتصادية لتطبيق منظومة ضريبة الكربون بشكل فعال، وإما بعض الدول المتقدمة التي تضع مصالحها الاقتصادية قبل الاعتبارات البيئية مثل الولايات المتحدة وروسيا.

-وتواجه الدول النامية المتوسطة ومنخفضة الدخل تحدياً في فرض ضريبة الكربون. اذ أن فرضها يمكن أن يكون غاية في الصعوبة من الناحية السياسية. وينبغي تطبيق ضرائب الكربون تدريجيا، مع مساعدة موجهة للأسر ذات الدخل المنخفض، والصناعات المعتمدة على التجارة، والعمال الضعفاء. ويجب الإفصاح للمواطنين بوضوح عن الأساس المنطقي للإصلاح وكيفية استخدام الإيرادات. وقد تحتاج إلى أدوات أخرى لتدعيم تسعير الكربون، أو إيجاد بديل له. وأحد النهج التي قد تكون واعدة في هذا الخصوص هو تجنب تطبيق زيادة تتسم بالصعوبة من الناحية السياسية في أسعار الوقود عن طريق الأخذ بنظم الدعم الضريبي ذات الأثر المحايد على الإيرادات من أجل زيادة حوافز توليد أنواع طاقة أنظف، والتحول إلى استخدام مركبات أنظف، وإدخال تحسينات في كفاءة استخدام الطاقة.

٥٢- المرجع السابق نفسه
https://carbonpricingdashboard.worldbank.org/map_data

رابعًا: تطبيق ضريبة الكربون بمصر:

أ) مساهمة الدولة المصرية في انبعاثات الغازات الدفيئة:

تساهم الدولة المصرية بما يقارب ٠,٦١ ٪ من انبعاثات الغازات الدفيئة عالمياً [٥٣]، وعلى الرغم من اعتبارها نسبة ضئيلة جدًا مقارنة بما تساهم به الدول الصناعية الكبرى كالولايات المتحدة والصين والاتحاد الأوربي، إلا إنه من ناحية أخرى لا يمكن إنكار أو تجاهل تلوث الهواء محلياً في مصر، إذ وصل عدد المنشآت المستخدمة للفحم إلى ١٣٣ منشأة كثيفة الاستهلاك للطاقة بقطاعات (الحديد والصلب والأسمدة والبتروكيماويات والسيراميك وغيرها) وهى المنشآت الصناعية التي تستهلك ٦٨,٧٪ من استهلاك الطاقة في قطاع الصناعة في مصر بمعدل استخدام بلغ ٣,٤مليون طن فحمي لعام ٢٠١٨ [٥٤] .

كما زادت عدد المركبات على مستوي الجمهورية من ٤ مليون سيارة في عام ٢٠٠٧ لتصل إلى ٩,٥مليون سيارة في عام ٢٠٢٠، وتتصدر القاهرة ثاني أكثر مدن العالم تلوثًا في الهواء بعد مدينة نيودلهي بالهند نتيجة لزيادة كمية الغازات المنبعثة من عوادم السيارات والمصانع والتكدس السكاني الكبير في إقليم القاهرة الكبرى، وهو ما يتطلب من الحكومة المصرية العمل على الحد والتقليل من تلك الانبعاثات بكل الوسائل الممكنة والحفاظ على الصحة السكانية والبيئة وتقليل الخسارة السنوية التي يتعرض لها الاقتصاد المصري والتي تصل إلى ٢,٥٪ من الناتج المحلي الإجمالي (٤٨مليار جنية في عام ٢٠١٧). [٥٥]

ولا يعتبر تطبيق منظومة ضريبة الكربون حكرًا على الدول المتقدمة فقط، إذ إن المنظومة تعتمد في الأساس على مجموعة من القوانين والمؤسسات المحلية، وتعتمد على الشفافية الحكومية في تطبيق القوانين البيئية واستخدام العائدات من ضرائب الكربون في المشروعات البيئية والاجتماعية ومشروعات الطاقة الجديدة والنظيفة.

وفى دراسة للبنك الدولي عام ٢٠١٠ على مجموعة من الدول من بينها مصر أشارت إلى تقدير ضريبة على أنواع الوقود المستخدم آخذًا في الاعتبار محتوى الكربون وتكلفة تلوث الهواء، وقد أشارت الدراسة إلى أن تطبيق مصر لضريبة الكربون ستضيف إيرادات ضريبية للدولة تصل إلى ٦,٥٪ من الناتج المحلي الإجمالي، كما أن ارتفاع أسعار وقود السيارات سيؤدي إلى تقليل استخدام السيارات الخاصة، مما يساهم في تقليل الانبعاثات بنسبة ٢٧٪ وانخفاض الوفيات بسبب تلوث الهواء بنسبة ٤٥٪. [٥٦]

٥٣- تقرير حالة البيئة في مصر٢٠١٦- جهاز شئون البيئة-٢٠١٦-ص٣١

٥٤- إبراهيم نوار، القيود البيئية والاعتبارات الاقتصادية لاستخدام الفحم، دراسة منشورة، المركز العربي للبحوث والدراسات،٢٠١٤
http://www.acrseg.org/6872

٥٥- report (Motor vehicle density and air pollution in greater Cairo)-world Bank٢٠١٩
https://tinyurl.com/4v3vmjza

٥٦- كمال، نيفين (إمكانية تطبيق ضريبة الكربون في مصر -٢٠١٦، مرجع سبق ذكره، ص ٢١

وضريبة الكربون في حد ذاتها ضريبة بيئية موجهة إلى تقليل الانبعاثات الضارة على البيئة واثارها في تغير المناخ وما تسبب به من مخاطر صحية وبيئية واقتصادية واجتماعية، وبالرغم من الأثر السلبي لها على المدي القصير التي تسببه ضريبة الكربون سواء على الاقتصاد المحلي أو التنافسية الدولية وتقليل وعدم التوسع الكبير في المشروعات الصناعية الكبيرة التي تنتج كميات كبيرة من انبعاثات الغازات الدفيئة، إلا أن لضريبة الكربون أثر إيجابي على المدي المتوسط والطويل بيئيًا واجتماعيًا وحتى ماليًا، فيما توفره من موارد مالية للدولة من الاقتصاد المحلي يمكن استخدامها في القطاعات ذات احتياجات أولوية.

وقد اتجاه الحكومة المصرية في الآونة الأخيرة إلى تطبيق ضريبة القيمة المضافة ورفع الدعم تمامًا عن الوقود بكل أنواعه، إلا إن الجزء الأكبر من المجتمع هو الذي يتحمل هذه الضريبة وتأثيراتها على كافة الخدمات والسلع وارتفاع أسعارها بطريقة مبالغ فيها، وبالتالي ارتفاع التضخم في الاقتصاد المحلي، مما أدى إلى زيادة نسبة الفقر لتصل إلى ٢٩,٧٪ من السكان في عام ٢٠٢٠. [٥٧]

لذلك يجب على الحكومة المصرية دراسة فرض ضريبة الكربون على المنشآت الملوثة الأكثر انبعاثاً للغازات الدفيئة وتخصيص جزء منها و جزء من الإيرادات الضريبية التي تتحصل عليها من ضرائب الوقود وتخصيصها إلى الفئات الأكثر تضررًا من التغيرات المناخية والمناطق التي تحتاج إلى اهتمام بيئي وصحي واجتماعي، بالإضافة إلى توفير الموارد المالية لمشروعات الطاقة المتجددة بهدف تشجيع رؤوس الأموال للاتجاه نحو مشروعات الطاقة النظيفة والمتجددة، كما يجب على الحكومة إعادة دراسة إلغاء الدعم على الوقود وتأثيره على فئات المجتمع و ربطه بالضريبة التصاعدية للدخل بهدف إيصال الدعم لمستحقيه والفئات الأكثر احتياجًا.

ب) حاجة الدولة المصرية لتطبيق ضريبة الكربون على المنشآت المسببة للانبعاثات:

تظهر حاجة الحكومة المصرية لتطبيق ضريبة الكربون على المنشآت المسببة للانبعاثات للحد من أضرار غازات الاحتباس الحراري وأثار التغيرات المناخية اقتصاديًا واجتماعيًا وبيئيًا، كما تساعد منظومة ضريبة الكربون على كافة مصادر الطاقة الأحفورية على إجبار المنشآت المسببة للانبعاثات إلى التحول إلى مصادر الطاقة الجديدة أو على الأقل المزج بين الطاقة الأحفورية والطاقة المتجددة. فضلاً عن تنفيذ التزامها باتفاقية باريس للمناخ.

٥٧- تقرير الدخل والانفاق، الجهاز المركزي للتعبئة العامة والاحصاء ٢٠٢٠،

وبالرغم من حاجة الدولة المصرية لتطبيق منظومة ضريبة الكربون في الوقت الحالي، إلا إنه يجب وضع بعض الاعتبارات في الحسبان، مثل:

١-وضع نظام كفء لضرائب الكربون والغازات الدفيئة بهدف تحقيق توزان بيئي واقتصادي.

٢-وضع الدراسات البيئية لتحديد الحد الأقصى المسموح به من انبعاثات الغازات الدفيئة في الغلاف الجوي مع توفير وتنويع مصادر الطاقة المتجددة لتكون بديلًا لمصادر الطاقة الأحفورية.

٣-تطبيق ضرائب الكربون على استهلاك الوقود سيؤدى إلى ارتفاع أسعار الخدمات الأساسية على المواطنين، لذلك يجب وضع الخطط الدعائية لتهيئة الرأي العام لتقبل ضرائب الكربون وتوضيح أثارها الإيجابية على الدولة والمواطنين.

٤-ضرورة تخصيص جزء من إيرادات ضرائب الكربون للفئات الأكثر فقراً والمتضررة من ارتفاع أسعار الوقود وكافة الخدمات الأساسية.

٥-وضع الدراسات المالية والاقتصادية على أثر تطبيق ضرائب لكربون على الاقتصاد وتحجيم التوسع في الانشطة الاقتصادية. [٥٨]

ج)تقرير المساهمات الوطنية حسب اتفاقية الأمم المتحدة بشأن تغير المناخ:

قدمت الحكومة المصرية في عام ٢٠١٥ تقرير المساهمات الوطنية بشأن تغير المناخ بناءً على اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ [٥٩]، إذ يوضح التقرير التدابير والإجراءات التي ستتخذها الحكومة المصرية لمواجهة تغير المناخ من حيث وسائل التخفيف من مصادر انبعاثات الغازات الدفيئة وكيفية التكيف مع تأثيرات التغيرات المناخية وطرق معالجتها في مختلف القطاعات مثل (الموارد المائية –الزراعة والأمن الغذائي – السواحل المصرية-السياحة - الطاقة).

وعلى الرغم من تقديم الحكومة المصرية لتقرير المساهمات المحددة وطنياً منذ عام ٢٠١٥، إلا أنها لم تتخذ أي إجراءات فعلية سواء قانونية أو مؤسسية بهدف تطبيق ما تم تقديمه في التقرير-باستثناء إعادة تشكيل المجلس الوطني للتغيرات المناخية في عام ٢٠١٩ [٦٠]-مقارنة بما تم تطبيقه في دول مشابهة للوضع الاقتصادي والجغرافي لمصر مثل دولة تشيلي في نفس الفترة الزمنية.

٥٨- المرجع السابق نفسه، ص ١

٥٩- تقرير المساهمات المحددة وطنيا حسب اتفاقية الامم المتحدة الإطارية لتغير المناخ، ٢٠١٥، وزارة البيئة
http://www.eeaa.gov.eg/portals/0/eeaaReports/N-CC/Egyptian%20INDC.pdf

٦٠- قرار رئيس مجلس الوزراء رقم١١٢٩لسنة٢٠١٩- -منشور بالجريدة الرسمية بتاريخ ٧-٥-٢٠١٩
https://tinyurl.com/2wez4swd

وقد قسم التقرير المشروعات التي ستقوم بها الحكومة المصرية إلى خمسة قطاعات متضمنًا دراسات لمشروعات التخفيف والتكيف بهدف مواجهة أثار التغيرات المناخية، وهي:

١-الموارد المائية: دراسة عجز المياه على الدولة المصرية ومشروعات التكيف مع العجز عن طريق تحسين أنظمة الري والصرف وحصاد الأمطار وإعادة تدوير مياه الصرف الصحي والزراعي وإعادة تأهيل البحيرات العذبة في شمال مصر، بالإضافة إلى التعاون مع دول حوض النيل في تنمية الموارد المائية للدولة المصرية.

٢- الزراعة والأمن الغذائي: عن طريق عمل الدراسات حول أثار التغيرات المناخية على المحاصيل الزراعية وتغير أسلوب الزراعة ودوراتها وتحسين نظام الصرف الزراعي والسطحي والأرضي، بالإضافة إلى تغير أصناف البذور بهدف التكيف مع التغيرات المناخية، كما أشار التقرير أيضًا إلى تحسين الثروة السمكية والحيوانية عن طريق إنشاء أنظمة مؤسسية فعالة لإدارة تأثير التغيرات المناخية على كافة مجالات القطاع الزراعي. [٦١]

٣-السواحل المصرية: أشار التقرير إلى خيارات التكيف مع التغيرات المناخية على السواحل المصرية عن طريق دراسات استخدام الأرض والإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية، بالإضافة إلى تعزيز الشراكة الوطنية في إدارة الأزمات والكوارث نتيجة للتغيرات المناخية. [٦٢]

٤- السياحة: عن طريق الحد من مخاطر التغيرات المناخية على المناطق السياحية ودعم أنظمة المراقبة البيئية والوعي البيئي وخصوصًا في مناطق الشعاب المرجانية على ساحل البحر الأحمر لما تمثله من مصدر سياحي هام للدولة المصرية. [٦٣]

٥-قطاع الطاقة: أشار التقرير إلى التوسع في انشاء مشروعات الطاقة المتجددة وإعادة هيكلة وتحسين المؤسسات الإدارية والفنية، بالإضافة إلى إنشاء المراكز البحثية والتكنولوجية بهدف تقليل مسببات الانبعاثات الدفيئة من المنشآت الصناعية أو محطات الطاقة الحرارية التي تعتمد على الطاقة الأحفورية.

وأشار التقرير أيضًا إلى وضع دراسة لإنشاء سوق وطنية لتجارة الكربون بهدف تكوين سوق إقليمي عربي وإفريقي لجذب استثمارات الطاقة المتجددة والاستثمار في معاملات تجارة الكربون. [٦٤]

٦١- تقرير المساهمات المحددة وطنيا حسب اتفاقية الامم المتحدة الإطارية لتغير المناخ، ٢٠١٥، مرجع سبق ذكره، ص ٧

٦٢- المرجع السابق نفسه، ص ٨

٦٣- المرجع السابق نفسه، ص ٩

٦٤- المرجع السابق نفسه، ص ١٢

وبالرغم من التزامات مصر الدولية بموجب الاتفاقيات المعنية بالتغير المناخي إلا ان الحكومة المصرية بالآونة الأخيرة اتجهت إلى التوسع في مشروعات الطاقة المتجددة مثل الطاقة الشمسية والرياح والطاقة الكهرومائية، بالإضافة إلى التوسع في انشاء خطوط مترو الأنفاق التي تعتمد على الطاقة الكهربائية وما تمثله من خطوة إيجابية في الطريق الصحيح بهدف الحد من المشروعات التي تساهم في زيادة الانبعاثات من الغازات الدفيئة، وبذات الوقت توسعت في إنشاء مصانع الاسمنت والصلب والبتروكيماويات وسمحت بإعادة استخدام الفحم في المصانع بالرغم مما تسببه من انبعاثات هائلة من الغازات الدفيئة، بالإضافة إلى التوسع الكبير للحكومة المصرية في الآونة الأخيرة إلى التوسع في إنشاء الطرق حيث تم إنشاء ٧٠٠٠ كم من الطرق السريعة للسيارات بتكلفة بلغت ١٧٥ مليار جنية حتى عام ٢٠٢٠. [٦٥] وبالتالي ارتفاع عدد السيارات لتصل إلى ٩,٥مليون سيارة.

ومن ثم فأن الحكومة المصرية لم تلتزم بآليات التنمية النظيفة. وهو مما يجعل مشروعات الطاقة المتجددة التي تقوم بها الحكومة المصرية ضعيفة التأثير جدًا مقارنة بحجم الانبعاثات التي تنتج من المشروعات المسببة للغازات الدفيئة مما يعتبر تحول نحو زيادة الانبعاثات من الغازات الدفيئة وليس تقليلها أو التخفيف منها.

٦٥- اليوم السابع (خطة تطوير الطرق والكباري) نورا فخرى-٢٠١٩/٩/٢
https://tinyurl.com/yamrpvlo Accessed: 29/4/2020

خاتمة:

يحتل مبدأ الإنصاف والمسئولية المشتركة والمتباينة مكانة مهمة في الاتفاقيات والقوانين الدولية، إذ يعتبر الإطار العام لمختلف السياسات وآليات تحقيق التعاون بين دول العالم، والتعامل مع التدهور البيئي الناتج من انبعاثات الغازات الدفيئة والاحتباس الحراري ومخاطرها التي تسببت بأثار التغيرات المناخية، إلا إن بقاء مبدأ الإنصاف في حالة اقتراح وتوصية في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية لتغير المناخ يعطى فرصة لكثير من الدول التملص من مسئولياتها وواجباتها، وفى حالة الاعتراف به كآلية وكقانون ملزم، فإنه سيضع إلزام على الدول المتقدمة لتقديم المساعدة الفنية والتكنولوجية للدول النامية والاتجاه الجاد نحو تقليل مصادر الغازات الدفيئة، كما ستتحمل كافة دول العالم مسئولية الحماية البيئية وتوزيع الأعباء البيئية.

وقد خلصت الدراسة إلى بعض التوصيات التي يمكن تقديمها إلى الجهات المعنية وصناع القرار، وهي كالاتي:

١-ضرورة تعزيز الشفافية والمسائلة بين الدول النامية والمتقدمة في التعامل مع التدهور البيئي وتفعيل مبدأ الإنصاف والمسئولية المشتركة في القوانين والاتفاقيات الدولية كمبدأ إلزامي على الدول وإضفاء الطبيعة القانونية الإلزامية عليه.

٢-وجوب تقديم مشروعات الطاقة الجديدة والمتجددة وآليات التنمية النظيفة كحل ناجح في تقليل مصادر انبعاثات الغازات الدفيئة والتحول للاعتماد على الطاقة النظيفة.

٣-ضرورة تقنين وإعادة توجيه الموارد المالية التي تتولى المسئوليات الدولية والدول المتقدمة توجيهها إلى الدول الفقيرة في مشروعات الطاقة النظيفة والطاقة المتجددة.

٤-الاعتماد على معايير واضحة في تحديد الدول المستحقة للتمويل والأكثر تضررًا من التغيرات المناخية ونتيجة للتدهور البيئي والفقر، كما يتم وضع الاتفاقيات والقوانين لتسهيل نقل التكنولوجيا والقدرات الفنية والعلمية من الدول المتقدمة إلى الدول النامية والفقيرة بعيدا عن التبعية السياسية.

٥-التوسع في إنشاء الصناديق الدولية لتمويل المشروعات البيئية والتي تساهم في تقديم المساعدات المالية للدول النامية والفقيرة، وفرض رسوم بيئية على مصادر انبعاثات الغازات الدفيئة على الدول التي ترفض الانخراط في الجهود والالتزامات البيئية والدفع بها نحو القبول بالحد الأدنى من الالتزامات البيئية.